البدعة

وأثرُها السَّيِّىء في الأمَّة

جميع الحقوق محفوظة لدار الهجرة

الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ
الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ
الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ

طبعة جديدة منقحة ومزيدة

الناشر
دار الهجرة للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية ـ الدمام
هاتف: ٨٩٨٣٠٠٤ ـ ٨٩٥٢٤٩٦
ص . ب: ٢٠٥٩٧ ـ الثقبة: ٣١٩٥٢

البدعة

وأَثَرُها السَّيِّئُ في الأمَّة

تأليف

سليم بن عيد الهلالي

دار الهجرة للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدِهِ الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فهٰذه طبعة جديدة من رسالتي: «البدعة وأثرها السَّيِّىء في الأمة» أقدمها للمسلمين بعد أن لقيت ـ بحمد الله ـ قبولاً لدى أهل العلم وطلابه في العالم الإسلامي.

أقدمها بحلة جديدة، فيها زوائد فوائد، تدمغ باطل البدع والعوائد.

ولقد أعدت تخريج أحاديثها وآثارها تخريجاً علمياً منهجياً، قوائمه قواعد علم الحديث الشريف التي ورثناها عن أئمة هٰذا الفن اللطيف من سلفنا الصالح ـ رحمهم الله.

وقد رغب الأخوة القائمون على دار الهجرة للنشر والتوزيع في الدمام

بنشرها، فهي من حقوقهم الخالصة.

وأسأل الله أن يكتب لنا بها الأجر، وللمسلمين النفع والعمل.

ومن وجد مني زلة قلم، أو نبوة فهم، فليضرب لي من النصح بسهم؛ فإن صدري منشرح، وقلبي منفتح، والله يتولى الصالحين المخلصين.

وعلى الله قصد السبيل.

وكتبه

أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي

ضحى ثلاثاء العافية لخمس ليال خلت من رمضان المبارك

سنة ألف وأربع مئة وتسع من هجرة رسول الله ﷺ

في عمان البلقاء عاصمة الأردن

□□□□□

مقدمة الطبعة الأولى

إن الحمـد لله، نحمـده ونستعينـه ونستغفـره، ونعـوذ بالله من شرور أنفسنـا، ومن سيئـات أعمـالنـا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهـد أن لا إلٰـه إلا الله وحـده لا شريـك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن أحسن الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لقد تنبَّه الذين أوتوا العلم من المسلمين على خطورة البدع منذ فجر الإسـلام؛ فأفـردوها بالتصنيف في مؤلفات جليلة ذات قيمة علمية عظيمة، لا يعـرفهـا إلا من غاص في أحشائها، وسبر غورها، فذاق نسغها، واستنبط علومهـا، وأجـراها أنهاراً يرتوي من سلسبيلها النمير ومعينها الذي لا ينضب إخوان رسول الله ﷺ.

ولقد استخرت الله في كتابة رسالة صغيرة الحجم، كبيرة الفائدة - بإذن الله - وسيجدها طالب العلم الشرعي - إن شاء الله - لباباً في موضوعها، وعنواناً في بابها، وشذوراً يلتقطها بيسر، ونقاط اتفاق يجتمع عليها المؤمنون العاملون الصادقون المخلصون الذين لا يقدمون بين يدي الله ورسوله؛ فتقوى أواصر مودتهم، وتتوثق عرى دعوتهم، وسميتها «**البدعةُ وأثَرُها السَّيِّئُ في الأمَّةِ**»؛ لتكون عوناً لهم على فهم النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية الصحيحة الواردة في ذم البدع والنهي عنها، ومدخلاً للمطولات في هٰذا الموضوع كـ «الاعتصام» لأبي إسحاق الشاطبي، و «البدع والحوادث» لأبي بكر الطرطوشي، و «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن تيمية، و «البدع والنهي عنها» لابن وضاح القرطبي، و «الباعث على إنكار البدع والحوادث» لأبي شامة، رحمهم الله جميعاً، وألحقنا بهم في علِّيين، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيِّين والصدِّيقين والشهداءِ والصالحينَ، وحَسُنَ أولٰئك رفيقاً.

وكتبه الفقير إلى ألطاف مولاه القدير

طالب العلم الشرعي أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي

غرة ذي الحجة ١٤٠٣هـ، في عمان البلقاء عاصمة الأردن

□□□□□

* الفصل الأول:

تعريف البدعة

١ ـ البدعة لغةً لها معنيان:

أحدهما: الشيء المخترع على غير مثال سابق، ومنه قول العزيز الحميد:

﴿قُلْ ما كُنْتُ بِدْعاً مِن الرُّسُلِ﴾[١].

أي: ما كنت أول المرسلين، فقد أرسل قبلي رسل كثير، وجئت على فترة منهم، ويقال لمن أتى بأمر لم يسبقه إليه أحد: أَبْدَع وابْتَدَع وتَبَدَّع؛ أي: أتى ببدعة، ومنه قول الله تعالى:

﴿ورَهْبانِيَّةً ابْتَدعوها﴾[٢].

وبديع السماوات والأرض صفة من صفات الله ـ تبارك وتعالى ـ لإبداعه إياها، وإحداثه لها لا عن مثال سابق؛ لقوله تعالى:

---

(١) الأحقاف: ٩.

(٢) الحديد: ٢٧.

﴿بَديعُ السَّماواتِ والأرْضِ﴾[٣].

الثاني: التعب والكلال، يقال: أبْدَعَتِ الإبلُ؛ إذا بركت في الطريق من هزال أو داء أو كلال.

وقد لا يكون الإبداع إلا بظلع، يقال: أبدعت به راحلته؛ إذا ظلعت[٤].

٢ ـ إلا أن المعنى الثاني يعود إلى الأول؛ لأن معنى أبدعت الراحلة: بدأ بها التعب بعد أن لم يكن بها.

وقد أشار ابن منظور إلى هٰذا المعنى، فقال في «لسان العرب» (٨ / ٨):

«كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعاً، أي: إنشاء أمر خارج عما اعْتِيدَ منها؛ ومنه الحديث: (كيف أصنع بما أبدع علي منها؟)»[٥].

وكذٰلك قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١ / ١٠٧).

٣ ـ مما سبق يتبين أن البدعة اسم هيئة من الابتداع، وهي كل ما

---

(٣) البقرة: ١٠٧.

(٤) انظر: «لسان العرب»: ابن منظور، (٨ / ٧). «القاموس المحيط»: الفيروزأبادي، (٣ / ٣ ـ ٤).

(٥) أخرجه مسلم (٩ / ٧٧ ـ نووي).

أُحدث على غير مثال سابق، وهي تطلق على عالم الشر والخير[٦]، وأكثر ما تستعمل عرفاً في الذم[٧].

٤ ـ اختلف العلماء في تحديد معنى البدعة شرعاً، فمنهم من جعلها في مقابل السنة، ومنهم من جعلها عامة تشمل كل ما أُحدث بعد عصر الرسول ﷺ؛ سواء أكان محموداً أم مذموماً.

ولعل أحسنها وأوضحها وأجمعها وأقومها: الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشريعة، يقصد بها [زيادة] التقرب إلى الله، ولم يقم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلاً أو وصفاً[٨].

قلت: بقصد زيادة التقرب إلى الله خرجت البدع الدنيوية؛ كالسيارات، والبارود، والطائرات، وتصنيف الكتب، وأشباه ذٰلك، فكلها وسائل مشروعة؛ لأنها تؤدي إلى ما هو مشروع بالنص، وهي التي تقبل التقسيم إلى الأحكام الخمسة، لا البدعة الدينية، وهٰذا كما يقال: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، وليس كما قال عبدالعزيز بن عبدالسلام في تقسيم البدع الدينية إلى خمسة أقسام[٩]، وسيأتي بيانه (ص ٦١).

□□□□□

---

(٦) «لسان العرب»: ابن منظور، (٨ / ٧).

(٧) «النهاية في غريب الحديث والأثر»: ابن الأثير، (١ / ١٠٧).

(٨) «الاعتصام»: الشاطبي، (١ / ٣٧).

(٩) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»: عبدالعزيز بن عبدالسلام، (٢ / ١٧٢ - ١٧٤).

* الفصل الثاني:
من استحسن فقد شرع

١ ـ تقسيم البدع إلى حسنة وقبيحة، أو محمودة ومذمومة، تقسيم لا مستند له في الشرع، وكيف يكون له أصل وهو ينافي صريح القرآن وصحيح الأحاديث؟!

وهاك البيان على وجه التفصيل:

أ ـ اعلم ـ أرشدك الله ـ أن من أصول الدين الواجب اعتقادها، ولا يصح إيمان المرء دونها، أن الإسلام دين أتقن الله بناءه وأكمله، فمجال الناس التطبيق والتنفيذ (السمع والطاعة)، وهٰذا أمر أدلته ظاهرة.

قال اللطيف الخبير:

﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لكُم دينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عليكُمْ نِعْمَتي ورَضيتُ لكُمُ الإِسلامَ ديناً﴾(١٠).

ب ـ وكان لزاماً على المبعوث رحمة للعالمين ﷺ أن أن يقوم بحق

---

(١٠) المائدة: ٣.

الـرسـالـة، فيبلغ الإسلام غير منقوص، ولقد فعل ﷺ، وإلا فما بلغ رسالته ـ وحـاشـاه ـ فما انتقل إلى جوار ربه راضياً مرضياً إلا والدين كامل لا يحتاج إلى زيادة، شهد الله له بذلك والمؤمنون، وكفى بالله شهيداً[١١].

قال ﷺ:

«مـا تركت شيئـاً ممـا أمـركم الله به إلا وقـد أمـرتكم به، ولا شيئاً مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه»[١٢].

وقال ﷺ:

«إنِّي تركتكم على مثـل البيضـاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»[١٣].

ت ـ وهٰـذا أمـر شهـد به أعـداء الإسـلام رغم أنوفهم، فلم يستطيعوا كتمان إعجابهم ودهشتهم من هٰذا النظام الرباني الشامل الكامل، الذي لم يدع صغيرة ولا كبيرة في كتاب الحياة إلا أحصاها، وعلّمها للمسلم من يوم مولده إلى وضعه في لحده.

حيث قالت يهود لسلمان ـ رضي الله عنه:

---

(١١) وقـد زدت هٰذا المعنى بسطـة في مقـدمـة تحقيقي لرسالة: «هل المسلم ملزم باتِّباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟» (ص ١٣ ـ ١٥).

(١٢) صحيح بمجموع طرقه؛ كما بينته في تعليقي على رسالة: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟» (رقم ٣٨).

(١٣) أخـرجـه ابن ماجـه (٤٣)، وأحمـد (٤ / ١٢٦)، وغيـرهما بإسناد صحيح من حديث العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه.

لقد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة.

فقال:

«أجل، نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، وأن نستنجي باليمين، وأن نستنجي بأقلَّ من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم»(١٤).

ث ـ إن التشريع حق لرب العالمين، وليس من حق البشر، ولئن جازت الزيادة في الإسلام جاز النقص؛ لذلك نهى ﷺ عن الزيادة في الدين، فقال:

«إذا حدثتكم حديثاً؛ فلا تزيدُنَّ علي»(١٥).

ولله درُّ القائل:

بدينِ المسلمينَ ان جازَ زَيْدٌ
فجازَ النَّقْصُ أيضاً أنْ يَكونا
كفى ذا القولُ قبحاً يا خليلي
ولا يرضاهُ إلا الجاهِلونَا

فإذا كان الأمر كذلك، فالمبتدع إنما محصول قوله ـ بلسان حاله أو مقاله ـ أن الشريعة لم تتم، وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب

---

(١٤) أخرجه مسلم (١ / ١٥٢ ـ نووي)، وأبو داود (٧)، والنسائي (١ / ٣٨ ـ ٣٩)، والترمذي (١٦)، وابن ماجه (١ / ١١٥)، وغيرهم.

(١٥) أخرجه أحمد (٥ / ١١)، وغيره من حديث سمرة ـ رضي الله عنه.
قلت: وصححه شيخنا في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٤٦)، وهو كما قال.

استـدراكهـا؛ لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع، ولا استدرك عليها، وقائل هٰذا ضالٌّ عن الصراط المستقيم، لا أعلم خلافاً فيه بين أهل السنة.

جـ ـ إن المبتـدع نصَّبَ نفسـه مضاهياً للشارع الحكيم؛ لأن الشارع وضـع الشـرائع، وألزم الخلق الجري على سنتها، وصار هو المنفرد بذٰلك؛ لأنه حكم بين العباد فيما كانوا فيه يختلفون.

ولـو كان التشـريـع من مدرَكات الخلق لم تتنزّل الشرائع، ولم تُبعث الرسل، وهٰذا الذي ابتدع في دين الله قد صيَّر نفسه نداً لله، حيث شرع مع الشارع، وفتح للاختلاف باباً، وردَّ قصد الشارع في الانفراد بالتشريع.

وقد فهم السلف الصالح هٰذا؛ فقال الشافعي رحمه الله:

من استحسن فقد شرع.

وهٰذا الإمام أحمد رحمه الله يقول:

أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة ضلالة.

ومن قبلهما إمام دار الهجرة إمام علم وهدى قال:

من ابتـدع في الإسـلام بدعـة يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمداً خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿**اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لكُم دينَكُم وأَتمَمْتُ عليكُم نِعْمَتي ورَضيتُ لكُم الإِسْلامَ ديناً**﴾، فما لم يكن يومئذٍ ديناً لا يكون اليوم ديناً.

٢ ـ واستحق محسنـو البـدع هٰذا الحكم الشنيـع، الـذي مقـره سقـر

وبئس المستقر؛ لأنهم أحدثوا فيما جرت سنته، وكُفوا مؤنته، ورَدُّوا حكم الله؛ لأن السنة إنما سنها مَن قد عرف ما في خلافها من الخطل والزلل، ولم يرض لنفسه بما رضي السلف الصالح لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وببصر ثاقب قد كفوا، وهم على كشف الأمور أقوى، وبفضل كانوا أحرى، فقد تكلموا منه بما يكفي، ووضعوا منه ما يشفي، وكانت سبيلهم بيضاء ناصع لونها تسر السالكين.

٣ ـ وإنما أُتي المبتدع من باب التحسين والتقبيح العقليين، والحقيقة أن العقل غير مستقل ألبتة، ولا ينبني على غير أصل، وإنما ينبني على أصل متقدم على الإطلاق، ففي الأمور الشرعية لا يستقل بإدراكها دون الوحي، وفي الأمور الدنيوية لا بد من معلومات سابقة، وقد بسطت هٰذا المعنى في كتابي «القرآن يتحدى».

□□□□□

* الفصل الثالث:

كل بدعة ضلالة

١ ـ اعلم أيها السالكُ سننَ الهُدى أن البدع كلها ضلالاتٌ؛ للأحاديث الصريحة الفصيحة الصحيحة الآتية:

عن العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ قال:

صلى رسول الله ﷺ الغداة، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها الأعين، ووجلت منها القلوب.

فقال رجل: يا رسول الله! كأن هٰذه موعظة مودع!

فقال:

«اتقوا الله، وعليكم بالسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»(١٦).

---

(١٦) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤٠)، والدارمي (١ / ٤٤ ـ ٤٥)، وأحمد (٤ / ١٢٦)، والحاكم (١ / ٩٥ ـ ٩٦)، والبيهقي (١٠ / ١١٤)، =

عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ قال:

كان رسول الله ﷺ يخطب الناس، فيحمد الله، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول:

«من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله عز وجل، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة»(١٧).

عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«لكل عمل شِرَّةٌ، ولكل شِرَّةٍ فترةٌ، فمن كانت فترتُهُ إلى سنَّتي فقد اهتدى، ومن كانت فترتُه إلى غير ذٰلك هلك»(١٨).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

= وابن حبان في «صحيحه» (١ / ١٠٤) من حديث العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه.

قلت: وإسناده صحيح؛ كما بينته في رسالتي: «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب».

(١٧) أخرجه مسلم (٦ / ١٥٣ ـ نووي).

ولفظ: «كل بدعة ضلالة» عند مسلم والبيهقي.

وزاد البيهقي في «الأسماء والصفات»: «وكل ضلالة في النار».

قلت: وأخرجها أيضاً النسائي بإسناد صحيح.

(١٨) أخرجه أحمد (٢ / ١٨٨ و ٢١٠)، وابن حبان (٦٥٣)، وغيرهما.

قلت: وإسناده على شرط الشيخين.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه، وإسناده حسن.

«من أحدث في أمرنا ما ليس من فهو رَدٌّ»[19].

وفي رواية:

«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ»[20].

٢ ـ اعلم أخا الإيمان أن لفظ: «كل بدعة ضلالة» الوارد في حديثي العرباض بن سارية وجابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ للعموم؛ لأن (كل) مِن صيغ العموم، ولا مخصص له.

قال الحافظ في «فتح الباري» (١٣ / ٢٥٤):

وهذه الجملة قاعدة شرعية كلية؛ بمفهومها، ومنطوقها، أما بمنطوقها؛ فكأن يقال: حكم كذا بدعة، وكل بدعة ضلالة، فلا تكون من الشرع؛ لأن الشرع كله هدى. فإن ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان، وأنتجتا المطلوب.

أما حديثا عبدالله بن عمرو وعائشة ـ رضي الله عنهما ـ فمن جوامع الكلم، وهما ميزان للأعمال الظاهرة، فلا يقبل عمل المسلم إلا بشرطين:

أحدهما:

أن يكون العمل خالصاً لله خلاص الذهب الإبريز؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كانَ يَرْجو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَملاً صالِحاً ولا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ ربِّهِ أَحَداً﴾[21].

---

(١٩) أخرجه البخاري (٥ / ٣٠١ ـ الفتح)، ومسلم (١٢ / ١٦ ـ نووي).

(٢٠) أخرجه مسلم (١٢ / ١٦ ـ نووي).

(٢١) الكهف: ١١٠.

الثاني:

أن يكون موافقاً للسنة، وهٰذا واضح جلي في حديث عائشة رضي الله عنها، ولأهل العلم فيه قولان، أهونهما شر، وأحلاهما مر.

فأما الأول:

فهو ما تقدم آنفاً، فيكون العمل مردوداً على صاحبه، فلا يقيم له الله وزناً، بل يجعله هباء منثوراً.

وأما الثاني:

قد يكون المقصود أن المبتدع ردَّ أمرَ الله؛ لأنه نصب نفسه مضاهياً لأحكم الحاكمين؛ فشرع في الدين ما لم يأذن به الله، وقد تقدم تفصيل هٰذا الوجه آنفاً.

٣ ـ مما تقدم ظهر لذي حِجْرٍ أن القول بالبدعة الحسنة والسيئة قسمة ضيزى، بل هو في نفسه بدعة ضلالة، ومن شر أنواع البدع؛ لأن الأدلة جاءت عامة مطلقة على كثرتها، لم يقع فيها استثناء ألبتة، ومن المقرر في علم الأصول أن كل قاعدة شرعية كلية، أو دليل شرعي كلي؛ إذا تكرر في مواضع كثيرة، وأُتي بها شواهد على معان أصولية أو فرعية، ولم يقترن بها تقييد، ولا تخصيص، مع تكررها، وإعادة تقررها، فذٰلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها من العموم؛ كقوله تعالى:

﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى﴾.

فإن هٰذه الجملة وردت في عدة آيات من سورة الأنعام والإسراء والزمر.

* الفصل الرابع :

كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة

١ ـ اتفق أهـل العلم من الصحـابة والتـابعين ومن يليهم من أئمة المسلمين المشهـود لهم بالخيـر في قرون الخيـر على ذم البـدع وتقبيحها، والهروب منها وممَّن اتَّسم بشيء منها، ولم يقع في ذٰلك منهم تردُّد ولا توقُّف.

وإليك أقوالهم المسندة الصحيحة، وصوراً من أفعالهم الحية الصريحة:

٢ ـ لو أخذنا أمثلة من طبقة الصحابة؛ لوجدنا ما يأتي لقلب المسلم المتَّبع بالثَّلَج، ويبطل رأي المبتدع بالفَلَج، وهاك من الحقائق حتى يأتيك البَلَج:

قال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه:

اتَّبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفيتُم [وكل بدعة ضلالة][٢٢].

---

(٢٢) أخرجه وكيع في «الزهد» (٣١٥)، ومن طريقه أحمد في «الزهد» (ص ٢٠٢)، والـدارمي في «مقـدمـة سننـه» (١ / ٦٩)، والطبـراني في «المعجم الكبيـر» (٩ / ١٥٤)، =

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما:

كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة[٢٣].

ولو نظرنا إلى أفعالهم؛ لرأيناها موافقة لأقوالهم، فعن عمرو بن سلمة:

= والبيهقي في «المدخل إلى السنن» (٢٠٤)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٤)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٠)، وابن نصر في «السنة» (ص ٢٣).

كلهم من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبدالرحمن عنه به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨١):

«ورجاله رجال الصحيح».

قلت: لكن الأعمش وحبيب مدلسان، وقد عنعنا.

وأخرجه أبو خيثمة في «العلم» (٥٤) من طريق جرير: ثنا العلاء عن حماد عن إبراهيم عنه.

وصحح إسناده شيخنا، ووَجَّهَ الانقطاع بين إبراهيم النخعي وعبدالله بن مسعود.

وأخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٠) من طريق أسد: نا أبو هلال عن قتادة عنه بلفظ:

«اتبعوا آثارنا، ولا تبتدعوا، فقد كُفيتم».

وبهذه الطرق يصح هذا الأثر لا ريب في ذلك.

وما بين المعكوفتين زيادة عند أحمد، والطبراني، واللالكائي، وابن نصر، وهي صحيحة كذلك.

(٢٣) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن» (١٩١)، وابن نصر في «السنة» (ص ٢٤).

من طريق هشام بن الغاز أنه سمع نافعاً يقول: قال ابن عمر: وذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح كالشمس.

كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود قبل الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعريُّ، فقال:

أخرج إليكم أبو عبدالرحمٰن بعد؟

قلنا: لا.

فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى:

يا أبا عبدالرحمن! إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرتُه، ولم أر ـ والحمد لله ـ إلا خيراً.

قال: فما هو؟

فقال: إن عشت فستراه.

قال: رأيت في المسجد قوماً حِلَقاً جلوساً، ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصاً، فيقول: كبِّروا مئة؛ فيكبرون مئة.

فيقول: هلِّلوا مئة؛ فيهلِّلون مئة.

ويقول: سبِّحوا مئة؛ فيسبحون مئة.

قال: فماذا قلتَ لهم؟

قال: ما قلتُ لهم شيئاً انتظارَ رأيكَ أو انتظارَ أمرِك.

قال: أفلا أمرتَهم أن يعدوا سيِّئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم؟

ثم مضى ومضينا معه، حتى أتى حلقة من تلك الحلق، فوقف عليهم، فقال:

ما هٰذا الذي أراكم تصنعون؟!

قالوا: يا أبا عبدالرحمٰن! حصاً نعدُّ به التكبير، والتهليل، والتسبيح.

قال: فعدُّوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء. ويحكم يا أمة محمد! ما أسرع هلكَتَكُم! هٰؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهٰذه ثيابه لم تبلَ، وآنيتُه لم تُكسَر، **والذي نفسي بيده، إنكم لَعلى ملَّة أهدى من ملة محمد، أو مفتتحو باب ضلالة.**

قالوا: **والله يا أبا عبدالرحمٰن! ما أردنا إلا الخير.**

قال: **وكم من مريد للخير لن يصيبه**، إن رسول الله ﷺ حدثنا:

«إنَّ قوماً يقرؤ ون القرآن لا يجاوز تراقيهم».

وايم الله ما أدري؛ لعل أكثرهم منكم. ثم تولى عنهم.

فقال عمرو بن سلمة:

رأينا عامة أولٰئك الخلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج[٢٤].

---

(٢٤) أخرجه الدارمي في «سننه» (١ / ٦٨ - ٦٩)، وبحشل في «تاريخ واسط» (ص ١٩٨ - ١٩٩).

من طريقين عن عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه، وذكره.

قلت: وهٰذا إسناد فيه لين، ودونك البيان: =

. . . . . .

أولاً: عمرو بن يحيى:

ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦ / ٢٦٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦ / ٣٨٢).

وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن معين توثيقه، وذكر ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٧٧٣)، وابن حجر في «لسان الميزان» (٤ / ٣٧٨) عن ابن معين تليينه.

قلت: والتوثيق هنا هو المقدم؛ لأمور:

١ ـ ذكره ابن أبي حاتم عن ابن معين بإسناد صحيح، بينما الجرح لم يثبت بطريق صحيح.

٢ ـ الجرح غير مفسر؛ فالتوثيق مقدم عليه.

٣ ـ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨ / ٤٨٠)، وتوثيقه هنا يؤخذ به؛ لأنه وافق توثيق إمام من أئمة الجرح والتعديل.

٤ ـ ذكر ابن أبي حاتم أن جماعة من الثقات رووا عنه.

وبهذا يكون عمرو بن يحيى ثقة، والله أعلم.

وظنه شيخنا ـ حفظه الله ـ في «الرد على التعقب الحثيث» (ص ٤٥) عمرو بن يحيى ابن عمارة بن أبي الحسن؛ فصحح الإسناد قائلاً (ص ٤٧):

«وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري في «صحيحه» غير عمارة، وهو ثقة».

وأجزم أنه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة، وليس عمرو بن يحيى بن عمارة؛ بأمور منها:

١ ـ أن ذلك جاء صريحاً عند بحشل في «تاريخ واسط».

٢ ـ أن شيخ الدارمي هو الحكم بن مبارك، وهو من الرواة عن عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة، وليس من رواة عمرو بن يحيى بن عمارة؛ كما جاء في «تهذيب الكمال» (٧ / ١٣٢).

=

. . . . . .

= ٣ ـ أن الدارمي وبحشل نقلا قول عمرو بن سلمة ـ وهو راوي القصة ـ: «رأينا عامة أولئك الحِلق. . .».

وعمرو بن سلمة جد عمرو بن يحيى وليس جد عمرو بن يحيى بن عمارة.

ثانياً: أبوه يحيى بن عمرو بن سلمة، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩ / ١٧٦)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكن روى عنه جماعة من الثقات، فهو مقبول عند المتابعة.

قلت: تابعه مجالد بن سعيد عن عمرو بن سلمة.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩ / ١٢٧).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨١):

«وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه البخاري، وأحمد بن حنبل، ويحيى».

قلت: لكن مثله يصلح للمتابعات.

وبهذا يتبين أن هذه القصة ثابتة من طريق عمرو بن سلمة، ولها طرق أخرى تدمغ باطل الأحباش وأبواقهم المبثوثة في مكاتب التحقيق؛ لتشوه تراثنا، وتدس السم في الدسم، منها:

١ ـ من طرق عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن عبدالله بن مسعود.

أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ٤٢٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ٣٨٠ ـ ٣٨١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩ / ١٢٥ ـ ١٢٦)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٥٤٠٩).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨١):

«فيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط».

وفي هامش «المجمع» (١ / ١٨٢):

«أبو البختري لم يسمع من ابن مسعود، فالحديث منقطع».

قلت: أما اختلاط عطاء بن السائب؛ فإنه كان بآخره، ولذلك فرَّق العلماء بين من =

قلت: هٰذا الأثر العظيم تضمَّن أصولاً عظيمة لا يعلمها إلا المتَّبعون، الذين لا يقدمون بين يدي الله ورسوله، وقولهم: سمعنا وأطعنا، وهاكَها:

أ ـ إن الذي شرع الغاية لم ينسَ الوسيلة، فعندما شرع الله الذِّكر لم ينسَ وسيلته، فقد كان رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه، ويقول:

«إنهُنَّ مستنطقات».

= سمع منه قبل الاختلاط ومن سمع في الاختلاط.

وقد روى هٰذه القصة عنه حماد بن سلمة عند الطبراني في «الكبير» (٩ / ١٢٦)، وحماد سمع منه قبل الاختلاط؛ كما في «الكواكب النيرات» (ص ٦٣)، وبذٰلك تزول هٰذه العلة.

أما علة الانقطاع؛ فقد تابع أبو عبدالرحمن السلمي أبا البختري عند الطبراني في «الكبير» (٩ / ١٢٦)، فزالت هٰذه أيضاً.

وبذٰلك يثبت هٰذا الإسناد، والحمد لله على ذٰلك.

٢ ـ طريق سفيان بن عيينة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عنه.

أخرجه عبدالرزاق (٥٤٠٨)، ومن طريقه الطبراني (٩ / ١٢٥)، وصححه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨١).

قلت: وهو كما قال، فإن رجاله ثقات أثبات.

٣ ـ من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤ / ٣٨١).

قلت: أبو الزعراء هو عبدالله بن هانىء الأكبر الكوفي، وفيه كلام لا يُنْزِل حديثه عن درجة الحسن، وباقي رجاله ثقات.

وللقصة طرق كثيرة، تجدها في «الكبير» (٩ / ١٢٨)، وصحح بعضها الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨١)، فلتنظر.

ب ـ البدعة الإضافية ضلالة.

وهي: التي تستند إلى دليل من جهة الأصل، وغير مستندة من جهة الكيف والصفة، فسميت إضافية؛ لأنها لم تخلص لأحد الطرفين: المخالفة الصريحة، أو الموافقة الصحيحة.

فهؤلاء القوم لم يقولوا كفراً، ولم يفعلوا نكراً، بل كانوا يذكرون الله، وهو أمر مشروع بالنص، إلا أنهم خالفوا الكيفية والصفة التي سنَّها محمد ﷺ، فأنكر الصحابة عليهم، وأمروهم أن يعدوا سيئاتهم.

ت ـ الله سبحانه وتعالى لا يُعبد إلا بما شرع، لا بالأهواء، والعوائد، والبدع.

ث ـ البدعة تميت السنة، فهؤلاء النفر اخترعوا صفةً للذكر لم تُؤْثَرْ عن رسول الله ﷺ، فأماتوا هدي محمد ﷺ، وهٰذا أصل فهمه السلف الصالحون، وعلموا يقيناً أن البدعة والسنة لا تجتمعان.

قال التابعي الجليل حسان بن عطية ـ رحمه الله:

ما ابتدع قومٌ بدعةً في دينهم؛ إلا نُزِع من سنتهم مثلها[٢٥].

جـ ـ البدعة سبب الهلاك؛ لأنها تقود إلى ترك السنة، وفي ذٰلك ضلال بعيد.

قال الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه:

---

(٢٥) أخرجه الدارمي (١ / ٤٥).

قلت: وهو صحيح.

ولو تركتم سنة نبيكم لضلَلْتُم[٢٦].

وإذا ضلَّت الأمة هلكت، لذلك قال عبدالله بن مسعود لتلك الحِلَق:

يا أمةَ محمد! ما أسرع هلَكَتَكُم!

وفَهْمُ هٰذا الصحابي له اعتبار خاص يظهر من سياق الأثر، فأبو موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ لم ينكر عليهم انتظارَ رأي أو أمر عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وهٰذا الموقف ليس محاباة أو مجاملة لابن أم عبد، بل رضي أبو موسى لنفسه ما ارتضاه رسول الله ﷺ لأمته، فقال ﷺ:

«رضيتُ لأمَّتي ما رضيَ لها ابنُ أمِّ عبد»[٢٧].

وفي الأثر دلالة على أن الصحابة جميعهم على هٰذا الإنكار؛ لأن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ احتج على الحِلَقِ بأن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ متوافرون.

حـ ـ البدعة بريد الكفر؛ لأن المبتدع نصَّبَ نفسه مشرعاً، ولله نداً، فاستدرك على أحكم الحاكمين، وظن أنه على ملة أهدى من ملة محمد ﷺ.

خـ ـ البدع تفتح باب الخلاف على مصراعيه ـ وهو باب ضلالة ـ ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، فعليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم

---

(٢٦) أخرجه مسلم (٥ / ١٥٦ ـ نووي).

(٢٧) أخرجه الحاكم (٣ / ٣١٧ ـ ٣١٨)، وغيره، وصححه شيخنا ـ حفظه الله ـ في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٢٢٥).

القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيء؛ لأن الدال على الشر كفاعله.

د ـ التقليل من شأن البدع يقود إلى الفسوق والعصيان، ألم تر أن هٰؤلاء النفر أصبحوا في صفوف الخوارج يوم النهروان يقاتلون الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بقيادة أمير المؤمنين ـ رضي الله عنه ـ الذي استأصل شأفتهم في ذٰلك اليوم المشهود.

قال أحد علماء المسلمين الأوائل ـ هو الحسن بن علي البربهاري من أصحاب إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمهما الله:

واحذر صغار المحدثات، فإن صغار البدع تعود حتى تصير كباراً، وكذٰلك كل بدعة أُحدثت في هٰذه الأمة، كان أولها صغيراً، يشبه الحق، فاغتر بذٰلك من دخل فيها، ثم لم يستطع المخرج منها، فعظمت، وصارت ديناً يدان به، فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام.

فانظر ـ رحمك الله ـ كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة، فلا تعجلَنَّ، ولا تدْخُلَنَّ في شيءٍ منه حتى تسأل وتنظر: هل تكلَّم فيه أحد من أصحاب النبي ﷺ، أو أحد من العلماء؟ فإن أصبت فيه أثراً عنهم؛ فتمسَّك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئاً، فتسقط في النار[٢٨].

ذ ـ إنما الأعمال الصالحة بالنيات الصالحة، والنية الحسنة لا تجعل الباطل حقاً؛ لأن النية وحدها لا تكفي لتصحيح الفعل، فلا بد أن ينضم إليها التقيُّد بالشرع[٢٩].

---

(٢٨) «طبقات الحنابلة»: أبو يعلى، (٢ / ١٨ ـ ١٩).

(٢٩) «مدارج السالكين»: ابن قيم الجوزية، (١ / ٨٥).

ر ـ زيادة الخير ليست خيراً؛ لأن الزيادة في الخير شر، وهٰذا أمر مشاهد في كل شيء، فإن الأمر إذا زاد عن حدِّه انقلب إلى ضده، فالشجاعة إذا زادت أصبحت تهوراً، وإذا نقصت صارت جبناً، والكرم إذا زاد عن حدوده أضحى إسرافاً وتبذيراً، وإذا قل أمسى بخلاً وتقتيراً، إذن؛ فخير الأمور أوساطها.

وعبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ليس بدعاً من الصحابة المنكرين للبدع، فهٰذا عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ كان من أشد الصحابة إنكاراً للبدع، وهجراً للمبتدعين، فقد سمع رجلاً عطس، فقال: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

فقال له: ما هٰكذا علمنا رسول الله ﷺ، بل قال: «إذا عطس أحدكم؛ فليحمد الله»، ولم يقل: وليصل على رسول الله[٣٠].

---

(٣٠) أخرجه الترمذي (٢٧٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٥٥٢ ـ ٥٥٣)، والحاكم (٤ / ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

كلهم من طريق زياد بن الربيع: حدثنا حضرمي من آل الجارود عن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر، وذكره.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد غريب، ووافقه الذهبي.

قلت: وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير الحضرمي ـ وهو ابن عجلان ـ صدوق؛ كما في «الكاشف» للذهبي، (١ / ١٧٧).

تنبيه: وقع في إسناد الحاكم الحضرمي بن لاحق.

قلت: وهو وهم، وانظر «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي (١ / ٢٢٧ ـ ٢٣٠).

وكذلك فعل التابعون، ففي هٰذا الباب ما ورد عن سعيد بن المسيِّب ـ رحمه الله ـ أنه رأى رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيهما الركوع والسجود، فنهاه، فقال:

يا أبا محمد! يُعذِّبني الله على الصلاة؟!

قال: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة(٣١).

قلت: هٰذه الآثار تضمنت فوائد طيبة، ودونك إياها:

أ ـ رَدَّ الصحابة على كل من خالف السنة الصحيحة، وربما أغلظوا في الرد، حتى لو على آبائهم وأبنائهم.

ب ـ البدعة التَّرْكِيَّةُ ضلالة.

وهي: أعمال قام الدليل عليها؛ إلا أنه تُقُصِّدَ تركُها تديناً، أو شبه تدين، كالمتصوفة عندما تركوا الزواج فاخْتَصَوا.

ويدل على ضلالها من كتاب الله قوله تعالى:

﴿يا أيُّها الذينَ آمَنوا لا تُحَرِّموا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ الله لكُم ولا تَعْتَدوا إنَّ

---

(٣١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ٤٦٦) بإسناد صحيح.

قلت: هٰذه الحجة الربانية من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب ـ رحمه الله ـ فهي صاعقة على رؤوس المبتدعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم الذكر والصلاة، ثم ينكرون على أتباع السنة إنكار ذٰلك عليهم، ويتهمونهم بأنهم لا يذكرون الله إلا قليلاً، أو بأنهم يكرهون الصلاة على النبي ﷺ، أو أنهم لا يقومون إلى الصلاة إلا كسالى.

كبرت كلمة تخرج من أفواههم، إن يقولون إلا زوراً من القول وإفكاً؛ فاحفظ هٰذا الجواب، فإنه عين الصواب.

الله لا يُحِبُّ المُعْتَدينَ . وكُلوا ممَّا رَزَقَكُمُ الله حَلالاً طَيِّباً واتَّقوا الله الذي أنتُم بهِ مؤمِنونَ﴾[٣٢].

وهٰذه الآية تدور حول معنى واحد، هو تحريم ما أحل الله من الطيِّبات تديناً، والله نهى عن ذٰلك، وجعله اعتداء؛ لأنه اعتداء على حق الله في التفرُّد بالتشريع، والله لا يحب المعتدين.

ثم قرَّر الإباحة تقريراً زائداً على ما قرَّر بقوله:

﴿وكُلُوا ممَّا رَزَقَكُمُ اللهُ حَلالاً طَيِّباً﴾.

ثم أمرهم بالتقوى، وذٰلك مشعر بأن تحريم ما أحل الله على أي شكل خارج درجة التقوى، ولذٰلك قال الرسول ﷺ للرهط الثلاثة الذين جاؤ وا إلى بيوت النبي ﷺ يسألون عن عبادته ﷺ، وتقالُّوها:

«. . . أما إنَّ أعلمكم بالله، وأتقاكم لله؛ أنا»[٣٣].

٣ ـ وإذا كان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ قد تركوا لنا مثل تلك الكلمات البصيرة التي تَنْفَذُ بنورها إلى القلوب فتحييها، فإن رجالاً من بعدهم أصابوا مواقع الحق ببصائرهم ما أصابوا، فتركوا كلمات تكاد تكون هي كلمات الصحابة، وما ذٰلك إلا لأنهم ترسموا خطى الصحابة، واقتفوا آثارهم حذو القذة بالقذة، وفيهم يصح أن نقول:

وكلُّهم للحق ملتمس.

---

(٣٢) المائدة: ٨٧.

(٣٣) أخرجه البخاري (٩ / ١٠٤ ـ فتح)، ومسلم (٩ / ١٧٥ ـ ١٧٦ ـ نووي).

وقد تقدمت أقوالهم، ونضيف هنا صوراً من مواقفهم المضيئة بنور الحق، فهٰذا الإمام مالك ـ رحمه الله ـ أتاه رجل فقال:

يا أبا عبدالله، من أين أُحْرِمُ؟

قال: من ذي الحُلَيفة، من حيث أحرم رسول الله ﷺ.

فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر.

قال: لا تفعل، فإني أخشى عليك الفتنة.

فقال: وأيُّ فتنة هٰذه؟ إنما هي أميال أزيدها.

قال: وأيُّ فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصَّر عنها رسول الله ﷺ؟! إني سمعت الله يقول: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الذينَ يُخالِفونَ عنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصيبَهُم فِتْنَةٌ أَو يُصيبَهُم عَذابٌ أَليمٌ**﴾(٣٤).

□□□□□

(٣٤) الاعتصام: الشاطبي، (١ / ١٣٢).

* الفصل الخامس :

الرَّدُّ على مُحَسِّني البدع

عرضت لمحسني البدع شُبَهٌ دعتهم للتمسك بتقسيمهم المزعوم الموهوم، إلا أنها عند تدبرها، وبيان وجه الحق فيها، لا تزيدهم إلا ضغثاً على إبالة.

أولاً :

ما رآهُ المسلمونَ حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيِّء.

قلت: هٰذا الحديث لا يصح مرفوعاً، بل هو من كلام ابن مسعود ـ رضي الله عنه.

قال العجلوني في «كشف الخفاء» (٢ / ٢٦٣) نقلاً عن الحافظ ابن عبدالهادي :

إسناده ساقط، والأصح وقفه على ابن مسعود.

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٥٩) :

هو موقوف حسن.

وقال العلامة الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢ / ١٧):

لا أصل له مرفوعاً، وإنما ورد موقوفاً على ابن مسعود.

وعليه، فالحديث لا يصح مرفوعاً، فلا يجوز أن يُحتجَّ به في معارضة الأحاديث القاطعة في أن كل بدعة ضلالة.

وعلى افتراض صحة الحديث مرفوعاً، فإن (ال) في كلمة (المسلمون)؛ إن كانت للاستغراق، أي: كل المسلمين، فإجماع، والإجماع حجة لا ريب فيه، والإجماع الأصولي المعتبر هو إجماع أهل العلم في عصر، وليس من شك أن المقلدين ليسوا من أهل العلم[٣٥].

وإن كانت للجنس؛ فيستحسن بعض المسلمين هٰذا الأمر، ويستقبحه آخرون؛ كما هو الحال في أكثر البدع، وذٰلك لاختلاف العقول، والأهواء، والآراء. وعليه سقط الاحتجاج بهٰذا الأثر.

واعلم أخا الإيمان ـ أرشدك الله للحق ـ أن (ال) هنا للعهد، وعليه فالمراد بهٰذا الأثر إجماع الصحابة، واتفاقهم على أمر كما يدل عليه السياق:

... ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد؛ فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى

---

(٣٥) انظر: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟»: المعصومي، تحقيق المؤلف، (ص ٥٧).

المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيِّىء.

أخرجه أحمد (١ / ٣٧٩)، والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١ / ١٦٦).

وروى الحاكم الجملة الأخيرة، وزاد:

وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه.

وهٰذه الجملة الأخيرة بيان للمراد، فقد استدل عبدالله بن مسعود على استخلاف أبي بكر بإجماع الصحابة.

ويزيد الأمر وضوحاً أن ابن مسعود من أشد الصحابة إنكاراً للبدع، وهجراً لأصحابها، وقد تقدم بعض أقواله وأفعاله، فتدبر.

ثانياً:

نعمتِ البدعةُ هٰذه.

شاع بين المتأخرين الاستدلال بقول عمر ـ رضي الله عنه:

نعمت البدعة هٰذه.

فخصصوا به عموم قوله ﷺ:

«كل بدعة ضلالةٌ».

وهو احتجاج مردود؛ لأن صلاة القيام مشروعة بنص حديث رسول الله ﷺ:

عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه:

«أن النبي ﷺ لما أحيا بالناس ليلة في رمضان صلى ثمانَ ركعاتٍ وأوتر»(٣٦).

وصلاتها جماعة مشروعة أيضاً؛ لأن الرسول ﷺ صلاها بالصحابة ثلاثَ ليالٍ، وإنما ترك ذلك مخافة أن تُفرضَ عليهم، ويدل عليه حديث عائشة ـ رضي الله عنها:

«. . . ولكن خشيتُ أن تُفْرَضَ عليكم، فتعجِزوا عنها».

فلما انقطع الوحي أُمِنَ ما خاف منه الرسول ﷺ؛ لأن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً، فبقيت السنة للجماعة؛ لزوال العارض، ثم جاء عمر ـ رضي الله عنه ـ وأمر بصلاتها إحدى عشرة ركعة وفقاً للسنة؛ فأحيا السنة(٣٧).

فإذا علمت ـ رحمك الله ـ ما تقدم، فمفهوم البدعة الشرعية لا ينطبق على فعل عمر، وإنما أراد ـ رضي الله عنه ـ بقوله المذكور البدعة اللغوية، فالبدعة في الشرع لا تستخدم إلا في موضع الذم، بخلاف اللغة، فإن كل

---

(٣٦) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١ /١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٤١).

من طريق يعقوب بن عبدالله القمي عن عيسى بن جارية عنه به.

قلت: إسناده فيه ضعف، عيسى بن جارية فيه لين، ولكن له شاهد من حديث عائشة في «الصحيحين»، فهو به حسن.

(٣٧) انظر: «الاعتصام»: الشاطبي، (١ / ١٩٣ ـ ١٩٥). «صلاة التراويح»: الألباني، (ص ٥٢ ـ ٥٤). «صفة صوم النبي ﷺ في رمضان»: المؤلف بالاشتراك مع علي حسن علي عبدالحميد، (ص ٩٦ ـ ١٠٠)، الطبعة الثانية.

ما أُحدث على غير مثال سابق بدعة، سواء أكان محموداً أو مذموماً.

قال العلامة ابن تيمية رحمه الله:

وأما قول عمر: نعمت البدعة هٰذه. فأكثر المحتجين بهٰذا؛ لو أردنا أن نثبت بقول عمر الذي لم يخالف فيه؛ لقالوا: قول الصاحب ليس بحجة، فلا يعتمده إذا خالف الحديث، فعلى التقديرين: لا يصح معارضة الحديث بقول الصاحب، نعم، يجوز تخصيص عموم الحديث بقول الصاحب الذي لم يخالف على إحدى الروايتين، فيفيدهم هٰذا حسن تلك البدعة، أما غيرها فلا.

ثم نقول: أكثر ما في هٰذه تسمية عمر تلك بدعة، مع حسنها، وهٰذه تسمية لغوية لا تسمية شرعية، وذٰلك لأن البدع في اللغة تعم كل ما فُعِلَ ابتداء على غير مثال سابق، أما البدعة الشرعية؛ فكل ما لا يدل عليه دليل شرعي، فإذا كان نص رسول الله ﷺ قد دل على استحباب فعل، أو إيجابه بعد موته، أو دل عليه مطلقاً، ولم يُعمل إلا بعد موته، ككتاب الصدقة الذي أخرجه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ فإذا عمل أحد ذٰلك العمل بعد موته صحَّ أن يسمى بدعة في اللغة؛ لأنه عمل مبتدأ، كما أن نص الدين الذي جاء به النبي ﷺ يسمى بدعة، ويسمى محدثاً في اللغة(٣٨). ثم العمل الذي يدل عليه الكتاب والسنة ليس بدعة في الشريعة، وإن سمي بدعة في اللغة،

---

(٣٨) وشاهد ذٰلك في التنزيل قوله تعالى:

﴿ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون﴾ [الأنبياء: ٢].

قلت: ولا حجة في هٰذه الآية لمن زعم أن القرآن مخلوق.

فلفظ البدعة في اللغة أعم من لفظ البدعة في الشريعة، وقد علم أن قول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة» لم يرد به كل عمل مبتدأ، وإنما أراد من الأعمال التي لم يشرعها هو ﷺ[٣٩]. أ. هـ. مختصراً.

ثالثاً:

«من سنَّ في الإسلام سنة حسنةً».

وقبل تفنيد زعم المبتدعين الذين اتَّخذوا من هٰذا الحديث حجة في تحسين البدع، نسوق الحديث بتمامه.

عن جرير بن عبدالله قال:

كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار[٤٠]. قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النِّمار[٤١]، أو العباءِ، متقلِّدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمَعَّرَ[٤٢] وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً، فأذن وأقام فصلى، ثم خطب، فقال:

«﴿يا أيُّها النَّاسُ اتَّقوا رَبَّكُمُ الذي خَلَقَكُم مِن نفسٍ واحدةٍ. . .﴾ الآية، والآية التي في الحشر: ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنوا اتَّقوا اللهَ ولْتَنْظُرْ نفسٌ ما قَدَّمَتْ لغَدٍ﴾، تصدَّق رجل من دينارِه، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره،

---

(٣٩) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم»: ابن تيمية، (ص ٢٧٥ ـ ٢٧٧).

(٤٠) أول النهار.

(٤١) خرقوها وقوَّروا وسطها. والنمار: ثياب من صوف فيها تنمير.

(٤٢) تغيَّر.

من صاع تمره»، حتى قال: «ولو بشق تمرة».

قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت.

قال: ثم تتابع الناس، حتى رأيت كومين من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلَّل كأنه مُذْهَبَةٌ(٤٣).

فقال رسولُ الله ﷺ:

«من سنَّ في الإسلام(٤٤) سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»(٤٥).

إن مثل من نظر إلى هٰذا الحديث دون مناسبته التي أوردناها كمثل من قرأ قوله تعالى: ﴿ويلٌ للمُصَلِّينَ﴾، ولم يكمل ما بعدها حتى يتمَّ معناها؛ لأنه يكون بفعله هٰذا عكس الحقائق، وقلب الموازين، فإن الله لم يتوعد المصلين، كيف وهو أمر بإقامة الصلاة؟! لكنه توعَّد صنفاً من المصلين، وهم الذين وصفهم: ﴿الذينَ هُمْ عنْ صَلاتِهِم ساهُونَ. الذينَ هُمْ يُراؤونَ. ويَمْنَعونَ الماعونَ﴾.

---

(٤٣) في نضرته وإشراقه؛ لأن السرور داخله، فكأنه فضة مموهة بالذهب.

(٤٤) أي: فتح باباً للمسلمين أدى بهم إلى أن يفعلوا أمراً مشروعاً في الدين كان متروكاً.

(٤٥) أخرجه مسلم (٧ / ١٠٢ - ١٠٤ - نووي).

أو كمن قرأ: ﴿ولا تَقْـرَبـوا الصَّـلاةَ﴾، ولم يتمَّ الآيـة حيث يتضـح المعنى والمراد، وهو قوله تعالى: ﴿وأنتُم سُكارى﴾.

من هٰذه الأمثلة ـ وغيرها في الكتاب والسنة كثير ـ نشأت فكرة السياق والسباق في أصول الفقه.

إن سياق الحديث يدحض تفسيره الذي شاع عند المبتدعين:

من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة.

فخصَّصوا عموم قوله ﷺ:

«كل بدعة ضلالة».

ويدل على أن تفسيرهم هراء، وإفك مبين، فهو بالرد قمين، أن كل ما فعله الأنصـاري إنمـا هو ابتـداؤه بالصـدقـة في تلك الحادثة، والصدقة مشروعة من قبلُ بالنص، أفترون هٰذا الصحابي أتى ببدعة حسنة؟!

وتلاه الرسول ﷺ في القصة نفسها.

وعليه، فالسنة الحسنة هي: إحياء أمر مشروع لم يُعهد العمل به بين الناس لتركهم السنن.

ففي عصرنا الحاضر لو أن إنساناً أحيا سنة مهجورة؛ يقال: أتى بسنة حسنة، ولا يقال: أتى ببدعة حسنة. إذن؛ فالسنة الحسنة هي ما كان أصله مشـروعـاً بنص صحيـح، وتـرك النـاس العمـل به، ثم جاء من يجـدِّده بين النـاس، ومثـال ذٰلـك ما فعله عمـر ـ رضي الله عنـه ـ عندما أحيا سنة صلاة التراويح جماعة إحدى عشرة ركعة.

وفي السنوات الأخيرة كان الناس عندنا في بلاد الشام لا يصلون صلاة العيدين إلا في المساجد؛ ظناً منهم أنها السنة، فظهر في هٰذه البلاد من حمل لواء السنة، فنبَّه الناس أن السنة أن تصلى صلاة العيدين في المصلى.

وكذٰلك أطبق العامة والمقلِّدون في هٰذه الديار على الاعتقاد أن صلاة التراويح عشرون ركعة، فنبَّهوا إلى السنة الصحيحة التي فعلها رسول الله ﷺ، وتبعه الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ فأمثال هٰؤلاء من الدعاة يقال عنهم: سنوا في الإسلام سنة حسنة.

ومن السنن المهجورة التي تنتظر من يعيدها إلى حيز التنفيذ، فترى النور في دنيا المسلمين، شريعة الله التي أقصاها الطواغيت عن سدة الحكم، واستبدلوها بنفايات موائد الغرب، وحثالة أفكار المشركين، وجعلوها مهيمنة على كل صغيرة وكبيرة في حياة الفرد والمجتمع، فلو أن حاكماً أنقذ البشرية من هٰذه الحمأة الوبيئة التي أُركست فيها، وخلَّصها من هٰذه الأحكام الدنيئة، وجعل شريعة الله آمرة ناهية في شؤون عباد الله؛ يقال: سن في الإسلام سنة حسنة، فإذا اقتدى به جماهير الحكام؛ فإنه له أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء، فاهتبلوها فرصة يا حكام المسلمين.

وكذٰلك فإن محمد علي باشا عندما استورد قوانين فرنسا، وترجمها له رفاعة طهطاوي، وطبقها على مصر، ثم حذا الحكام حذوه، فإنه سن في الإسلام سنة سيئة.

رابعاً:

قال تعالى:

﴿ورَهْبانيَّةً ابْتَدعوها ما كَتَبْناها عليهِمْ إلا ابْتِغاءَ رِضوانِ اللهِ فما رَعَوْها حَقَّ رِعايَتِها فآتَيْنا الذينَ آمنوا منهُم أَجْرَهُم وكَثيرٌ منهُم فاسِقونَ﴾(٤٦).

وليس في هٰذه الآيـة دليـل على استحسـان البـدع من كل الـوجـوه المحتملة، فإذا كان قولـه تعـالى: ﴿إلا ابْتِغـاءَ مَرْضـاةِ اللهِ﴾ يرجع إلى قوله تعـالى: ﴿ابْتَـدعوها﴾؛ فمعناه أن الله لم يكتبها عليهم؛ إلا أنهم ابتدعوها بقصد زيادة التقرب إلى الله، وفي هٰذا ذم لها؛ لأن الله لم يفرضها عليهم، ويـزداد التقبيـح أنهم مع اختراعهم لها لم يرعوها حق رعايتها، وقصروا فيما ألزموا أنفسهم به، وهٰذا ضرب من التقبيح والتشنيع المضاعف.

وإذا كان راجعاً إلى قوله: ﴿ما كَتَبْناها﴾؛ فمعناه أنهم ألزموا أنفسهم بابتـداعهـا، فكتبهـا الله عليهم، أي: أصبحت ديناً مشروعاً من لدن أحكم الحـاكمين، وهٰـذا ضرب من التقـريـر، وقـد حدث مثله في ديننـا، فكـان الرسول ﷺ يقر أصحابه على أقوال وأفعال يأتون بها، لم تكن مشروعة من قبل، وبتقريره لها تصبح شرعاً يُعبد الله به، وأمثلة ذٰلك في السنة كثير.

أمـا بعـد موت رسول الله ﷺ؛ فإن الشرع لم يعد بحاجة إلى زيادة؛ لأن الله أتمه وأكمله، ولم يترك الرسول ﷺ شيئاً مما يقرِّبنا من الجنة إلا وقد أمرنا به، ولم يدع أمراً يقربنا من النار إلا وقد نهانا عنه ﷺ.

---

(٤٦) الحديد: ٢٧.

وجملة القـول أن هٰذه الآيـة من شرع ما قبلنـا، والـراجـح في علم الأصول أنه ليس شرعاً لنا؛ لأدلة كثيرة منها قوله ﷺ:

«أُعطيتُ خمسـاً لم يعطهُنَّ أحـدٌ مِن الأنبيـاء قبلي... (فـذكـرها، وآخرها:) وكانَ النبيُّ يُبعث إلى قومه خاصة، وبُعِثْتُ إلى الناس عامة»(٤٧).

وهٰـذا دليـل على أن شرائع الأنبياء السابقين خاصة بأقوامهم، لذٰلك فالإسـلام بعقـائـده، وعباداته، وأحكامه، وشرائعه، شرع تام، غير محتاج إلى غيـره، بل جعله الله مهيمنـاً ناسخاً لغيره من الرسالات السابقة، بحيث يجب على المسلم أن لا يرجع إلا إليه، فهو الشريعة التي حفظ الله أصولها وفروعها، وارتضاها لعباده من كل بني آدم إلى أن يرث الأرض ومن عليها، وكيف يكـون ما عليـه المغضـوب عليهم والضـالـون شرعاً لنا، وهو باطل، وضلال، وشرك، وكفر، وفساد، وغير صالح إلا ما جاء في القرآن والسنة الصحيحة؟!

ثم إن من معـاني هٰذه القـاعـدة أن شرعنا محتاج إلى تكميل بما عند أهل الكتاب، ما لم يأت فيه ما يخالفه.

كيف يستقيم أمـر هٰذه القـاعـدة والنصـوص صريحـة في الأمـر في مخالفة أهل الكتاب في كل صغيرة وكبيرة؟!

والمتدبِّر لكتاب الله وسنة نبيه الصحيحة وهدي السلف الصالح يجد

---

(٤٧) أخرجه البخاري (١ / ٤٣٦ ـ الفتح)، ومسلم (٥ / ٣ ـ ٤ ـ نووي) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

في كل ذٰلك ما يقيم سداً منيعاً بين المسلمين وأهل الكتاب، ويدفع المسلم أن يَفِرَّ سراعاً مبتعداً عن هٰؤلاء.

لقد أصَّل الشارع الحكيم بذٰلك أصلاً كبيراً، وهو تعمُّد مخالفة أهل الكتاب والأمم الأخرى، حتى تتحقق ميزة الأمة بالمنهج والأفعال المستقلة، وحتى لا تختلط أفعال الأمة وعباداتها بأفعال الأمم الأخرى.

وقد وضح شيخ الإسلام هٰذا الأصل توضيحاً لم أر مثله، وبين فساد هٰذه القاعدة: «شرع من قبلنا شرع لنا» في كتابه القيِّم «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» (ص ١١ ـ ٣١)، ومثله الشاطبي في «الاعتصام» (١ / ٣٣٢)، حيث قال:

فيبقى ما كان شرعاً لغيرنا منفياً عن شرعنا؛ كما تقرر في علم الأصول.

قلت: هٰذا كلام الإمام الشاطبي، وهو يلتقي مع كلام شيخ الإسلام ـ رحمهما الله ـ ومن الغرائب أن هٰذا مشرقي وذاك مغربي، جمع بينهما ـ على بعد الدار ـ المنهج العلمي الصحيح، والحرص على تصفية الإسلام من كل شائبة علقت بمنهله الصافي في عصور الفساد والانحطاط.

ومن شاء المزيد فعليه بالمطولات من كتب الأصول، وخاصة التي لم يقلد أصحابها، كـ «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم ـ رحمه الله ـ (٥ / ١٦٠ ـ ١٨٧).

وهب صواب قول من قال: «شريعة من قبلنا شريعة لنا...»، فذٰلك مشروط بشرطين:

أحدهما: أن يثبت أن ذٰلك شرع ارتضاه الله لهم بنقل موثوق.

الثاني: أن لا يكون في شرعنا بيان خاص لذٰلك.

وعليه؛ فالآية لا حجة فيها لمحسني البدع، لأن الإسلام بيَّن أن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

خامساً:

العرف:

المخصص هو الأدلة من كتاب، أو سنة، أو إجماع نصاً واستنباطاً، وأما عادة بعض البلاد أو أكثرها، وقول كثير من العلماء، أو العباد، أو أكثرهم، ونحو ذٰلك، فليس مما يصلح أن يكون معارضاً لكلام الرسول ﷺ.

ومن اعتقد أن أكثر هٰذه العادات المخالفة مجمع عليها بناء على أن الأمة أقرتها، ولم تنكرها، كسنة الجمعة القبلية[٤٨]، والموالد[٤٩]، والتمذهب[٥٠]؛ فهو مخطىء في هٰذا الاعتقاد، فإنه لم يزل ولا يزال في كل وقت من ينكرها، وإذا كان أكثر العلماء لم يعتمدوا على عمل أهل المدينة

---

(٤٨) انظر: «الفتاوى الكبرى»: ابن تيمية، (١ / ١٦٢)، دار المعرفة. «الأجوبة النافعة»: الألباني، (ص ٣٦ ـ ٣٣)، المكتب الإسلامي.

(٤٩) انظر: «الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف»، أبوبكر الجزائري. «المورد في عمل المولد»: الفاكهي، مكتبة المعارف، الرياض.

(٥٠) انظر: «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويماً»: المؤلف، (ص ٨٧ ـ ٨٩)، الطبعة الأولى.

وإجماعهم في عصر مالك، بل رأوا السنة حجة عليهم كما هي حجة على غيرهم، مع ما أُوتوه من الإيمان والعلم، فكيف يُعْتَمد على عادات العامة وعرفهم الفاسد، أو من قيدته العامة، أو قوم مترئسون بالجهالة، لم يرسخوا في العلم، ولا يعدون من أولي الأمر، ولعلهم لم يتم إيمانهم بالله ورسوله؟!

ولله درُّ القائل:

الحُرُّ مَن خَرَقَ العاداتِ منتَهِجاً
نَهْجَ الصوابِ ولو ضِدّ الجماعاتِ
ومَن إذا خَذَلَ الناسُ الحقيقَةَ عنْ
جَهْلٍ أقامَ لها في النَّاسِ راياتِ
ولَمْ يَخَفْ في اتِّباعِ الحَقِّ لائِمَةً
ولو أَتَتْهُ بِحَدِّ المَشْرَفِيَّاتِ

واعلم أخي ـ بارك الله فيك ـ أن الحق لا يُعرف بكثرة الأصابع المرفوعة، أو الضجيج الإعلامي، بل إن على الحق نوراً يتلألأ، ولو كان في الحياة وحيداً منفرداً، ولقد جاءت كلمات السلف الصالح تترى تؤيد هٰذا المعنى:

قال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه:

الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك(٥١).

---

(٥١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ٣٢٢ / ٢). =

وقال بعض السلف الصالح:

عليك بطريق الحق، ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل، ولا تغترَّ بكثرة الهالكين[٥٢].

وهٰذه الأقوال مأخوذة من وصف الرسول ﷺ للثلَّة المؤمنة التي تعض على سنة رسول الله ﷺ بالنواجذ عندما يفسد العامة، فتتمسك هٰذه القلة بالصراط المستقيم، ولا تكترث بمخالفة الناكبين عنه له، فإنهم هم الأقلون قدراً، وإن كانوا الأكثرين عدداً.

قال ﷺ:

«إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغُرباء».

قيل: من هم يا رسول الله؟

قال: «الذي يصلحون إذا فسد الناس»[٥٣].

وهٰؤلاء الغرباء الذي يصلحون إذا فسد الناس قليلون؛ لتمسكهم بالسنن، ومحاربتهم للبدع.

قال ﷺ:

= وقد صحح إسناده شيخنا في «مشكاة المصابيح» (١ / ٦١).

قلت: وهو كما قال.

واحتج بهٰذا القول أبو شامة في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢٢)، واستحسنه ابن قيم الجوزية في «إغاثة اللهفان» (١ / ٦٩).

(٥٢) انظر: «مدارج السالكين»: ابن قيم الجوزية، (١ / ٢٢).

(٥٣) حديث متواتر؛ كما بينته في كتابي «طوبى للغرباء».

«طوبى للغرباء، أناس صالحون في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»(٥٤).

فيا أخا الإيمان، كن حريصاً أن تكون أخاً لرسول الله ﷺ بتمسكك بسنته، ومجانبتك البدع وأصحابها.

قال ﷺ:

«وددْتُ أنَّا قد رأينا إخواننا».

قالوا: أوَلسنا إخوانك يا رسول الله؟!

قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد»(٥٥).

فهٰؤلاء الغرباء هم إخوان رسول الله ﷺ، المتمسكون بسنته عند افتراق الأمة، والمهتدون بهديه في حنادس الظلمة؛ فطوبى لهم، وحسن مآب.

سادساً:

الأمور المنهي عنها بخصوصها:

لا يجوز حمل قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» على المعاصي التي نهى عنها الشارع الحكيم بخصوصها؛ مثل: الزنى، والسرقة، الربا... إلخ؛ لأن هٰذا تعطيل لفائدة الحديث، وهو نوع من التحريف والإلحاد، وفيه من المفاسد أشياء:

---

(٥٤) صحيح بطرقه؛ كما بينته في المصدر السابق (رقم ٣).

(٥٥) أخرجه مسلم (٣ / ١٣٧ - ١٣٨ - نووي).

أ ـ سقوط الاعتماد على هٰذا الحديث، فإن المنهي عنه عُلم حكمه بذٰلك التخصيص.

ب ـ إن اسم البدعة يكون عديم التأثير.

ت ـ ليس كل بدعة جاء نهي عنها خاص، وليس كل ما جاء فيه نهي خاص بدعة، فالتكلم بأحد الاسمين وإرادة الآخر تلبيس وتدليس.

ث ـ مساواة البدع بالمعاصي، والحقيقة أن البدع شر من المعاصي؛ كما قال سفيان الثوري:

البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ فإن المعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها[٥٦].

وهٰذا التفريق جاءت به السنة، فالمعاصي مثالها: أن رجلاً يدعى حماراً، وكان يشرب الخمر، وكان يضحك النبي ﷺ، وكلما أُتي به النبي ﷺ جلده الحد، فلعنه رجل مرة، وقال: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي ﷺ!

فقال ﷺ:

«لا تلعَنْهُ، فإنه يحب الله ورسوله»[٥٧].

أما البدع؛ فمثالها: أن النبي ﷺ كان يقسم، فجاءه رجل ناتىء

---

(٥٦) انظر: «مجموع الفتاوى»: ابن تيمية، (١١ / ٤٧٢).

(٥٧) أخرجه البخاري (١٢ / ٧٥ ـ الفتح) من حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه.

الجبين، كث اللحية، محلوق الرأس، بين عينيه أثر السجود، فاعترض على قسمة الرسول ﷺ، فقال الرسول ﷺ:

«يخرج من ضئضىء هٰذا قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنَّهُم قتل عاد»(٥٨).

فهٰذا الرجل الذي شرب الخمر نهى رسول الله ﷺ عن لعنه، وشهد له بصحة الاعتقاد، وذٰلك نص أن المعصية انحراف في العمل والجوارح، أما الرجل الذي اعترض على رسول الله ﷺ مع كثرة صيامه وصلاته، حتى إن فيه علامات على كثرة السجود؛ فأمر الرسول ﷺ بقتل ذريته على كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم للقرآن وما هم عليه في العبادة والزهادة، لكنهم مبتدعة، وهم من الذين أنكر عليهم عبدالله بن مسعود تحلقهم للذكر في القصة المشهورة، ثم قتلهم الصحابة بقيادة علي بن أبي طالب يوم النهروان.

بل إن رسول الله ﷺ قال:

«من أحدث فيها أو آوى محدثاً فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين»(٥٩).

---

(٥٨) أخرجه البخاري (٨ / ٦٧، ١٠ / ٥٥٢، ١٣ / ٤١٥ ـ ٤١٦ و ٥٣٥ ـ فتح)، ومسلم (٧ / ١٦٩ و ١٧١ ـ ١٧٣ و ١٧٤ ـ نووي).

(٥٩) أخرجه البخاري (١٢ / ٤١ ـ ٤٢، ١٣ / ٢٨١ ـ فتح)، ومسلم (٩ / ١٤٠ =

وهٰكذا يتضح ويظهر قبح البدع في الإسلام، وأنها أظلم من المعاصي؛ لأن البدع زيغ في العقيدة، وانحراف في التصور، وفساد في الإيمان، بينما المعاصي انحراف في عمل الجوارح.

جـ ـ وقصر البدع على الأمور المنهي عنها بخصوصها لا ينطبق على البدع؛ لأن البدع لا يدل على شرعيتها دليل أصلاً، أما المعاصي فدل الدليل على شرعية اجتنابها، والبعد عنها؛ فتدبر.

سابعاً:

جمع القرآن، وكتابته في المصحف، والاقتصار على مصحف عثمان:

زعم محسنو البدع أن جمع القرآن، وكتابته في المصحف، والاقتصار على مصحف عثمان رضي الله عنه بدعة في الدين، أحدثها الصحابة والتابعون، وهٰذا عندهم دليل على استحسان البدع.

وقبل أن نفنِّد مقولتهم، ونبيِّن ضلال سعيهم، لا بد من بسط ما ذكروه بالأمثلة الموثقة، والأدلة الصحيحة.

اتفق أصحاب النبي ﷺ على جمع القرآن:

قال زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ:

أرسل إليَّ أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ مقتلَ أهل اليمامة، فإذا عمر بن

= ـ ١٤١ و١٤٢ ـ ١٤٣ و ١٤٥ ـ نووي).

قلت: والحديث عام كما وضحه ابن حجر في «فتح الباري» (١٣ / ٢٨١).

الخطاب عنده، قال أبو بكر ـ رضي الله عنه:

إن عمر أتاني، فقال: إن القتل استحرَّ[٦٠] يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى إن استمر القتل بالقراء بالمواطن، فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن.

قلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟!

قال عمر: هٰذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذٰلك، ورأيت في ذٰلك الذي رآه عمر.

قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبَّعِ القرآن، فاجمعه.

فوالله لو كلَّفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقلَ عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن.

قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟!

قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ فتتبَّعْتُ القرآنَ أجمعُهُ من العُسُبِ واللِّخافِ وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره: ﴿**لقد جاءَكُم رَسولٌ مِن أنْفُسِكُمْ عَزيزٌ عليهِ ما عَنِتُّمْ**﴾ حتى آخر براءة.

فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم

---

(٦٠) اشتدَّ وكثر، وهو استفعل من الحَرِّ.

عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه[٦١].

عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة.

فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين! أدرك هٰذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى.

فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالله بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف.

وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما أُنزل بلسانهم، ففعلوا، حتى نسخوا الصحف في المصاحف، ورد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق»[٦٢].

إذا تأملت أيها المنصف ـ أرشدك الله للهدى ـ ما تقدم؛ تبين لك اعتبار أمور:

---

(٦١) أخرجه البخاري (٨ / ٣٤٤، ١٣ / ١٨٣ ـ الفتح).

(٦٢) أخرجه البخاري (٦ / ٥٣٧ ـ الفتح).

أ ـ ملاءمة ما فعله الصحابة لمقاصد الشرع، بحيث لا تنافي أصلاً من أصوله، ولا دليلاً شرعياً من دلائله.

وقول أبي بكر الصديق لعمر الفاروق ـ رضي الله عنهما:

كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟!

ومثله قول زيد بن ثابت لأبي بكر رضي الله عنهما؛ ليس فيه ما يدل على أنهم يعلمون أن فعلهم ينافي الشرع، فإن المانع من جمعه على عهد رسول الله ﷺ لِما كان من ترقُّبه من ورود الناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته؛ لأن الوحي كان لا يزال ينزل، فيغير الله ما يشاء، ويحكم ما يريد، فلو جُمع في مصحف واحد؛ لتعسر أو تعذر تغييره كل وقت، فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ، استقرت الشريعة، وأمن الناس من زيادة القرآن ونقصه، وأمنوا من زيادة الإيجاب والتحريم، ألهم الله الخلفاء الراشدين بجمع القرآن، ونسخه، والاقتصار على مصحف عثمان، والمقتضى للعمل قائم بسنته ﷺ، وكذلك أوفى الله بموعده الصادق بضمان القرآن وحفظه على هٰذه الأمة المحمدية ـ زادها الله شرفاً ـ قال تعالى:

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾(٦٣).

فكان ابتداؤه على يد الصديق بمشاورة الفاروق ـ رضي الله عنهما ـ والقرآن كان مكتوباً في الصحف؛ لقوله تعالى: ﴿يَتْلُو صُحُفاً مُطَهَّرَةً﴾(٦٤)،

---

(٦٣) الحجر: ٩.

(٦٤) البينة: ٢.

لكنها كانت مفرقة، ألم تر إلى قول زيد بن ثابت:

فتتَبَّعْتُ القرآن أجمعه من العسب واللِّخاف وصدور الرجال؟

ب ـ إن جمع القرآن لم يأت به الصحابة من تلقاء أنفسهم، بل هو تحقيق لوعد الله تعالى أيضاً بجمعه؛ كما وعد بحفظه: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾(٦٥).

فإذا جمعنا بين آية سورة الحجر التي وعد الله فيها بحفظ القرآن، وآية القيامة التي وعد الله فيها بجمع القرآن؛ تبين لنا يقيناً أصل عظيم قررناه سابقاً، أن الذي شرع الغاية لم ينس الوسيلة، فكما أن حفظ القرآن غاية شرعها الله، كذلك جمعه وسيلة بيّنها الله، فكان على عهد النبوة مكتوباً في الصحف التي هي العسب واللخاف وكذلك صدور الرجال، فلما رأى الصحابة أن القتل استحرَّ بالقراء يوم اليمامة؛ لجؤوا إلى الوسائل الأخرى التي كان القرآن مكتوباً فيها، فجمعوها، وكان ذلك إيذاناً من الله بتحقيق جمع القرآن وحفظه.

ت ـ إن اتفاق الصحابة وقع على جمع القرآن، وذلك إجماع منهم، وهو حجة لا ريب. كيف لا وهم القوم لا يجتمعون على ضلالة؟!

ث ـ فعل الصحابة إنما هو فيما عُقل، والذي لو عرض على العقول تلقته بالقبول، ولا مدخل للأمور التعبُّدية التي لا يُعقل معناها على التفصيل فيه، ومن أجل ذلك قال حذيفة ـ رضي الله عنه ـ الذي أشار على عثمان بنسخ الصحف:

---

(٦٥) القيامة: ١٧.

كل عبادة لم يتعبَّدها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبَّدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً.

جـ ـ إن حاصل ما فعله الصحابة وسائل لحفظ أمر ضروري، أو دفع ضرر اختلاف المسلمين في القرآن، والأمر الأول من باب «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، والأمر الثاني من باب: «درء المفاسد، وسد الذرائع»، وهي قواعد أصولية مستنبطة من الكتاب والسنة.

حـ ـ إن هٰذه الوسائل غير مقصودة في ذاتها، لكنها تؤدي إلى ما هو مشروع نصاً.

خـ ـ إن ما فعله الصحابة بجمع القرآن، ونسخه، والاقتصار على مصحف عثمان، وحرب المرتدين، وإخراج أهل الكتاب من جزيرة العرب، واستخلاف أبي بكر لعمر ـ رضي الله عنهما ـ وترك الأمور شورى من بعده، وتعريب الدواوين؛ تهم الأمة الإسلامية بأسرها.

إذا تقررت هٰذه الأمور؛ عُلم أن البدع مضادة لما فعله الصحابة؛ لأن البدع لا تلائم مقاصد الشريعة، بل تلائم مصالح مبتدعيها.

وأيضاً، فإن ما فعله الصحابة معقول المعنى، بينما البدع فمجالها التعبُّديات، وإن حدثت في العاديات ففي الجانب التعبُّدي منها، والتعبدُّيات لا يعقل معناها على وجه التفصيل، لذٰلك لم يَكِلِ الشارع الحكيم بيانها إلى الآراء والأهواء، فلم يبق إلا الوقوف عند ما حدَّه، والزيادة عليه بدعة، كما أن النقصان منه بدعة.

والبدع ليست من باب الوسائل، بل مقصودة التعبد بها، وهٰذا الذي يؤدي إلى زيادة في الشرع ونقصان، وفي ذٰلك تشديد وتعسير، وهٰذا مضاد لمقاصد الشريعة برفع الحرج واليسر.

وكـذٰلـك الأمور المبتدعة لا تهم الأمة بأسرها، بل تهم أهواء قوم رأوا فيهـا تحقيق مصـالحهم وشهـواتهم، ومن استقـرأ واقـع المبتـدعـة على مر العصور علم ذٰلك واستيقن.

وأمـر البـدع في قول مختلف على مر العصور وكر الدهور؛ كما قدمنا في موضـوع العـرف، حيث يستحسنها قوم ويردُّها آخرون، وهٰذا خلاف ما وقع للصحابة، فإنه عن إجماع واتفاق.

وبذٰلك تعلم أيها المتبع أن تعلُّق المبتدعة بما فعله الصحابة لا يقيم لهم حجة، ولا يسند لهم قولاً، وإنما يزيدهم وهناً على وهن.

ثامناً:

تقسيم البدع إلى الأحكام الخمسة:

أجـرى بعض العلمـاء أحكـام الشـريعـة الخمسـة على البدع، ولم يعـدُّوهـا قسمـاً واحـداً مذمـومـاً، فجعلوا منهـا الواجب والمندوب والمباح والمكـروه والحـرام، وقـد ذهب إلى هٰذا التقسيم القـرافي ـ رحمه الله ـ في «الفـروق»، وأصـل مقـالتـه مأخـوذة عن شيخـه عبـدالعـزيز بن عبدالسلام ـ رحمـه الله ـ القـائـل: «البـدعة فعل ما لم يُعهَد في عصر رسول الله ﷺ، وهي منقسمـة إلى: بدعـة واجبـة، وبـدعة محرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة

مكروهة، وبدعة مباحة. . . »[٦٦].

وهٰذا تقسيم لا يحسن لأمور:

أ ـ أنه أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي، بل يريد أن ينقض على نفسه؛ لأن أصل البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي، فإذا كان هنالك ما يدل على وجوب أو ندب أو إباحة أو تحريم أو كراهية؛ لما كان ثم بدعة، ولكان الأمر مشروعاً حسب دليله.

ب ـ الجمع بين الأمور القائمة على أدلة صحيحة، والبدع جمع بين متناقضين.

ت ـ قول الرسول ﷺ:

«كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

دليل على أن كل البدع محرمة، تؤدي إلى الضلال، والضلال في النار.

ث ـ الإثم قدر مشترك بين البدع كلها، فلا يجوز أن نحكم على بدعة بأنها أقل إثماً من غيرها، والتفريق في الوصف قائم على الرأي المحض، وهو بدعة في نفسه، ويعمل على استصغار البدع، ولقد علمت سابقاً أن صغار البدع يعود حتى يصير كباراً.

جـ ـ قسم الواجب في قول عبدالعزيز بن عبدالسلام ـ رحمه الله ـ

---

(٦٦) انظر: «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»: عبدالعزيز بن عبدالسلام، (٢ / ١٧٢)، دار الكتب العلمية.

يدخل في باب: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»، وقد صرح هو بذلك، ولقد علمت أن هٰذا الباب يؤدي إلى حفظ ما هو ضروري شرعاً، وأنه والبدع لا يستويان.

وأما قسم المندوب؛ فليس من البدع بحال، فبناء القناطر، والربط، والمدارس؛ وسائل لدفع ضرر أو جلب منفعة عامة للأمة؛ فالربط تدفع كيد الأعداء وترهبهم، والقناطر تسهل حركة الناس وتنقلاتهم، وتحفظ أرواحهم، والمدارس تحقق فريضة طلب العلم، أما صلاة التراويح فسنة فعلها رسول الله ﷺ، وقد تقدم بيانه في توضيح معنى قول عمر ـ رحمه الله:

«نعمت البدعة هٰذه».

وعلى هٰذا المنوال يمكن تخريج كل الأمثلة التي أتى بها.

وقد أجاد الشاطبي ـ رحمه الله ـ في كتابه «الاعتصام» (١ / ١٨٨ ـ ٢٢٠) عندما ناقش هٰذا التقسيم، وبيَّن فساده، فليراجع؛ فإنه مهم نفيس.

تاسعاً:

زعم محسنو البدع أن الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ يقول بتحسين البدع، وإنما اغترُّوا بما رُوي عنه ـ رحمه الله ـ بشأن البدع:

المحدثات من الأمور ضربان:

ما أُحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهٰذه بدعة ضلالة.

وما أحدث من الخير لا خلاف لواحد من هٰذا، فهٰذه محدثة غير مذمومة.

قد قال عمر في قيام رمضان: نعمت البدعة هٰذه.

يعني أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت؛ فليس فيها رد لما مضى[٦٧].

ورُوي بلفظ:

البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة.

فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم.

واحتج بقول عمر رضي الله عنه في قيام رمضان: نعمت البدعة[٦٨].

أ ـ وقول الشافعي إن صح لا يصح أن يكون معارضاً أو مخصصاً لعموم حديث رسول الله ﷺ.

فالشافعي نفسه ـ رحمه الله ـ نقل عنه أصحابه أن قول الصحابي إذا انفرد ليس حجة، ولا يجب على من بعده تقليده[٦٩]، فكيف يكون قول

---

(٦٧) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٦٩) عن الربيع بن سليمان.

قلت: وفيه محمد بن موسى الفضل، لم أجد له ترجمة.

(٦٨) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١١٣) عن حرملة بن يحيى.

قلت: وفيه عبدالله بن محمد العطشي، ذكره الخطيب البغدادي في «تاريخه»، والسمعاني في «الأنساب»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً:

(٦٩) انظر: «تخريج الفروع على الأصول»: الزنجاني، (ص ١٧٩)، تحقيق: محمد أديب الصالح، مؤسسة الرسالة.

قلت: وفي هٰذا نظر، فقارنه بما في «الرسالة» للشافعي (ص ٥٩٧ ـ ٥٩٨)، تحقيق: أحمد شاكر؛ لتعلم أن هٰذا من أوهام المتأخرين ومخالفتهم لأئمتهم، حيث قلدهم المحقق وشيخه محمد أبو زهرة.

وهو ما قرره العلامة المحقق ابن قيم الجوزية في «إعلام الموقعين» (٤ / ١٢١ ـ ١٢٣).

الشافعي حجة، وقول الصحابي ليس بحجة؟!

ب ـ كيف يقول الشافعي ـ رحمه الله ـ بالبدعة الحسنة وهو صاحب العبارة المشهورة:

من استحسن فقد شرع.

والقائل في «الرسالة» (ص ٥٠٧):

إنما الاستحسان تلذذ.

وعقد فصلاً في كتابه «الأم» (٧ / ٢٩٣ ـ ٣٠٤) بعنوان: «إبطال الاستحسان».

لذلك؛ من أراد أن يفسر كلام الشافعي ـ رحمه الله ـ فليفعل ضمن قواعد وأصول الشافعي، وهٰذا يقتضي أن يفهم أصوله، وهٰذا الأمر مشهود في كل العلوم، فمن جهل اصطلاحات أربابها جهل معنى أقاويلهم، وأبعد النجعة في تفسيرها، وهاك مثالاً ليتبيَّن قولنا:

١ ـ لفظ: «متفق عليه» عند أهل الحديث يعني ما اتفق عليه البخاري ومسلم فأخرجاه، لكنه عند أبي البركات عبدالسلام بن تيمية صاحب «منتقى الأخبار» يعني ما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم واتفقوا عليه.

٢ ـ واصطلاح «الشيخان» عند أصحاب التاريخ يعني أبا بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ وعند أهل الحديث يعني البخاري ومسلم، وعند الشافعية يعني الرافعي والنووي.

ت ـ إن محسني البدع يحرفون الكلام عن مقاصده، ويلوون أعناق الألفاظ حتى توافق أهواءهم، فالشافعي مراده يوضحه عَلَم من أعلام المسلمين، وهو ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ في كتابه القيم «جامع العلوم والحكم» (ص ٢٥٣):

ومراد الشافعي ـ رضي الله عنه ـ ما ذكرنا من قبل: أن أصل البدعة المذمومة ما ليس له أصل في الشريعة، ترجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة، يعني: ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً؛ لموافقتها السنة. أهـ.

قلت: وهٰذا واضح في احتجاج الشافعي ـ رحمه الله ـ بقول الصحابي عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وعلى هٰذا الأصل يفسر كلام الشافعي، وأنه أراد ما أراده عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أي: البدعة اللغوية لا الشرعية؛ فإنها كلها ضلالة؛ لأنها تخالف الكتاب، والسنة، والإجماع، والأثر.

وهل الشرع إلا هٰذا؟!

عاشراً:

زعم بعض محسني البدع ممَّن أُوتي جدلاً، وسلك سبل الهوى ذللاً؛ أن الابتداع كالاجتهاد الخطأ.

قلت: يا بُعْدَ ما بينهما؛ أصلاً ووصفاً ونتيجة.

١ ـ **أما الأصل**؛ فإن الشرع قد دل على أن الهوى هو المتَّبَعُ في

البدع، فهو مقصودهم، ودليل الشرع تَبَعٌ في حقهم، فإذا خالف دليل الشرع أهواءهم تأوَّلوه، فإن استعصى عليهم ردُّوه، ويتَّبعون شبهة وافقت أغراضهم، ويبتغون فتنة نالت إعجابهم.

قال مولانا الحق:

﴿هُو الذي أَنْزَلَ عليكَ الكِتابَ مِنهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وأُخَرُ مُتشابِهاتٌ فأمَّا الذينَ في قُلوبِهِم زَيْغٌ فيَتَّبِعونَ ما تَشابَهَ مِنهُ ابْتِغاءَ الفِتْنَةِ وابْتِغاءَ تأْويلِهِ. . .﴾ الآية(٧٠).

فأثبت الله ـ جل جلاله ـ الزيغ أولاً، ثم اتباع المتشابه، وهو خلاف المحكم الواضح المعنى الذي هو أم الكتاب ومعظمه، على هٰذا القليل، فتركوا المعظم المحكم إلى القليل المتشابه، الذي لا يعطي مفهوماً واضحاً؛ إلا برده إلى المحكم.

فانظر ـ رحمك الله ـ كيف اتَّبعوا أهواءهم أولاً في مطالبة الشرع بشهادة الله.

وقال جل جلاله:

﴿إنَّ الذينَ فرَّقوا دينَهُم وكانوا شِيَعاً﴾(٧١).

ألم تر كيف نسب التفريق إليهم، ولو كان التفريق في مقتضى الدليل لم ينسبه إليهم، ولا أتى به في معرض الذم، وليس ذٰلك إلا اتباع الهوى.

---

(٧٠) آل عمران: ٧.

(٧١) الأنعام: ١٥٩.

وإنما يأتي التفريق بعد وضوح الصراط المستقيم اتِّباعاً لبُنَيَّاتِ الطريق.

قال جلَّ ثناؤه:

﴿وأَنَّ هٰذا صِراطي مُسْتقيماً فاتَّبِعوهُ ولا تَتَّبِعوا السُّبُلَ فتَفَرَّقَ بكُم عنْ سبيلِهِ ذٰلكُم وصَّاكُم بهِ لعلَّكُم تتَّقونَ﴾(٧٢).

وأما المجتهد الراسخ؛ فلا يبتدع بداءة، وإن وقع منه فإنما يقع فلتة، وبالعرض لا بالذات؛ لأنه لم يقصد اتباع المتشابه، أي: لم يتبع هواه، ولا جعله عمدة، وعلامة ذٰلك أنه إذا ظهر له الحق أذعن له، وأناخ بفهمه في رحابه مقراً به.

ولذٰلك؛ فالابتداع يقع ممن لم يتمكن من علمه، حيث لم يصح بمسبار العلم أنه من المجتهدين، فهو الحري باستنباط ما خالف الشرع، فإذا اجتمع له مع ذٰلك الجهل بمقاصد الشرع الهوى الباعث عليه في الأصل، فكيف إذا انضاف إليه شبهاً ظنها شرعية على صحة ما ذهب إليه؟! فيتمكن الهوى من قلبه تمكُّناً لا يمكن في العادة الانفكاك عنه، فيجري منه مجرى الكَلَبِ من صاحبه؛ كما جاء في حديث الفرق(٧٣).

والكَلَب داء عضال، لا يرجى شفاؤه، وكذٰلك البدع.

---

(٧٢) الأنعام: ١٥٣.

(٧٣) انظر: «نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق الأمة»: المؤلف، دار الأضحى للنشر والتوزيع.

وهو أيضاً خبيث معد، وكذلك البدع. وعلى هذا يُحمل قول رسول الله ﷺ:

«إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة»(٧٤).

أي أن البدع تتجارى بأهلها، فتحول بينهم وبين التوبة على الغالب، والله غالب على أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

٢ ـ **وأما الوصف**؛ فإن من اتَّبع هواه كان ضالاً.

قال تعالى:

﴿ومَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هواهُ بغيرِ هُدًى مِن اللهِ﴾(٧٥).

وقال تعالى:

﴿ولا تَتَّبِعِ الهوى فيُضِلَّكَ عن سبيلِ اللهِ﴾(٧٦).

وأما المجتهد الذي يتحرَّى مواقع الحق، ولكنه يزل عنها أحياناً، فيسمى ما صدر عنه خطأ أو غلطة أو زلة.

٣ ـ **وأما النتيجة**؛ فإن كل مبتدع مذموم آثم.

قال ﷺ:

«كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»(٧٧).

---

(٧٤) سيأتي تخريجه برقم (٩٩).

(٧٥) القصص: ٥٠.

(٧٦) صٓ: ٢٦.

(٧٧) مضى برقم (١٧).

وببيان مصير الضلالة، وأنها في النار؛ تعلم أن معناها الإثم لا الخطأ، حيث حمل بعضهم لفظ: (ضلالة) على الخطأ؛ لأن ذلك من معانيه.

وكل مجتهد مأجور.

قال ﷺ:

«إذا اجتهد الحاكم، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا اجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر»(٧٨).

وبهذه الإشارات يتبين الفرق الشاسع والبون الواسع بين المبتدع والمجتهد المخطىء، وقد أدغمت في ثناياها علماً جماً، يدركه من شم رائحة العلم بأدنى تأمل، وأما من اتَّبع هواه فبينه وبين ذلك حجاباً مستوراً وحجراً محجوراً؛ لأنه يرى ظلام الظلم نوراً، واعتقاد الحق ثبوراً، فسيصلى سعيراً، ولن يجد من دون الله ولياً ولا نصيراً.

□□□□□

---

(٧٨) أخرجه البخاري (١٣ / ٣١٨ ـ فتح)، ومسلم (١٢ / ١٣ ـ ١٤ ـ نووي) من حديث عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه.

* الفصل السادس:

وجوب معرفة البدع

١ ـ من قوله ﷺ:

«كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

يتبين أن الأمر المحدث في الدين يجب أن يُعرف لاجتنابه، على حد قول الشاعر الحكيم:

عرفتُ الشَّرَّ لا لِلشَّرِّ لٰكِنْ لِتَوَقِّيهِ
ومَن لَمْ يَعْرِفِ الخَيْرَ مِن الشَّرِّ يَقَعْ فيهِ

وهٰذا أمر أساسه في السنة جلي؛ لحديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه:

«كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر؛ مخافة أن يدركني»(٧٩).

---

(٧٩) أخرجه البخاري (٦ / ٦١٥ ـ ٦١٦ و١٣ / ٣٥ ـ فتح)، ومسلم (١٢ / ٢٣٦ ـ نووي)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥ / ١٤).

وقد جمعت طرقه وألفاظه مميزاً صحيحها من سقيمها في رسالتي: «القول المبين في جماعة المسلمين»، فلتنظر.

٢ ـ لا يكفي في التعبُّد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لا بد من معرفة ما يناقضها من البدع، كما لا يكفي في الإيمان التوحيد، دون معرفة الشرك، وإلى هٰذه الحقيقة العظيمة أشار العلي العظيم في قوله:

﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بالطَّاغوتِ ويُؤْمِنْ باللهِ فقَدِ اسْتَمْسَكَ بالعُرْوَةِ الوُثْقى لا انْفِصامَ لها والله سميعٌ عليمٌ﴾(٨٠).

وهٰذا الأمر أصلٌ، بُعِث الرسل لتحقيقه؛ قال تعالى:

﴿ولقَدْ بَعَثْنا في كُلِّ أُمَّةٍ رَسولاً أَنِ اعْبُدوا الله واجْتَنِبوا الطَّاغوتَ﴾(٨١).

وهو أمر حققه المؤمنون في حياتهم؛ قال جل جلاله:

﴿والذينَ اجْتَنَبوا الطَّاغوتَ أَنْ يَعْبُدوها وأَنابوا إِلى اللهِ لهُم البُشرى فَبَشِّرْ عِبادِ﴾(٨٢).

وأكده رسول الله ﷺ بقوله:

«من قال لا إلٰه إلا الله، وكفر بما يُعبَدُ مِن دونه؛ حرم ماله ودمه، وحسابه على الله»(٨٣).

فلم يكتف الله ورسوله بالتوحيد، بل ضم إليه الكفر بما سواه، وذٰلك

---

(٨٠) البقرة: ٢٥٦.

(٨١) النحل: ٣٦.

(٨٢) الزمر: ١٧.

(٨٣) أخرجه مسلم (١ / ٢١٢ ـ نووي).

يستلزم معرفة الشرك والكفر، وإلا وقع فيه من حيث لا يشعر، قال تعالى:

﴿وما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم باللهِ إلا وهُم مُشْرِكونَ﴾(٨٤).

وكذلك القول في السنة والبدعة، ولا فرق، وهوواضح في وصية رسول الله ﷺ لأصحابه التي نقلها لنا العرباض بن سارية رضي الله عنه:

«... فعليكم بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديِّين، عضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»(٨٥).

حيث أمرهم بالتزام السنة، واجتناب البدع.

وهٰذا أمر مشهود في الواقع، فإنه لا تتم معرفة الشيء إلا بنقيضه، قال ابن قتيبة الدينوري رحمه الله:

... ولن تكمل الحكمة والقدرة إلا بخلق الشيء وضده؛ ليُعرَف كل واحد منهما بصاحبه، فالنور يُعرَف بالظلمة، والعلم يُعرَف بالجهل، والخير يُعرَف بالشر، والنفع يُعرَف بالضر، والحلويُعرَف بالمر؛ لقول الله تبارك وتعالى:

﴿سُبحانَ الذي خَلَقَ الأزْواجَ كُلَّها مِمَّا تُنْبِتُ الأرْضُ ومِن أَنْفُسِهِم ومِمَّا لا يَعْلمونَ﴾(٨٦).

والأزواج: الأضداد والأصناف؛ كالذكر والأنثى، واليابس والرَّطب.

---

(٨٤) يوسف: ١٠٦.

(٨٥) مضى برقم (١٦).

(٨٦) يس: ٣٦.

وقال تعالى :

﴿وأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ والأُنْثى﴾(٨٧) .

وهو واضح في الشهادتين : «لا إلٰه إلا الله ، محمد رسول الله» ؛ فالشهادة الأولى سلب وإيجاب ، ونفي وإثبات ، سلب الألوهية ونفيها عن غير الله ؛ لأنه لا يستحقها ، وإثباتها لله ، فهو وحده الإلٰه الحق ، والشهادة الثانية سلب الاتباع لغير رسول الله ﷺ ، وإثباته للنبي ﷺ .

إذن ؛ فالشهادة الأولى تعني : «لا معبود بحق إلا الله» ، والشهادة الثانية تعني : «لا متبوع بحق إلا رسول الله ﷺ» .

٣ ـ ولهٰذا يجب على الدعاة أن يحذِّروا المسلمين من البدع والشرك ، ويأمروهم بالتوحيد والسنة ، وعلى هٰذا الأصل قامت الدعوة إلى الله تبارك وتعالى ؛ كما قال تعالى :

﴿ولْتَكُنْ مِنْكُم أُمَّةٌ يَدْعونَ إلى الخَيْرِ ويأْمُرونَ بالمَعْروفِ ويَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وأُولٰئكَ هُم المُفْلِحونَ﴾(٨٨) .

فالدعوة إلى التوحيد والسنة أمر بالمعروف ، والتحذير من الشرك والبدع نهي عن المنكر ، وبهٰذه السبيل استحقت الأمة المحمدية المرحومة أن تكون خير أمة أخرجت للناس ، وأن تكون أفضل الأمم ؛ قال الله تعالى :

---

(٨٧) النجم : ٤٥ . وانظر : «تأويل مختلف الحديث» : ابن قتيبة ، (ص ١٤) ، دار الكتاب العربي .

(٨٨) آل عمران : ١٠٤ .

﴿كُنْتُم خيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ تَأْمرونَ بالمَعْروفِ وتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وتُؤْمِنونَ باللهِ﴾(٨٩).

ومن المؤسف حقاً أن يخفى هٰذا الأمر عن أكثر الجماعات الإسلامية المعاصرة(٩٠)، وهٰذا أساسه قلة العلم بأسباب الابتداع ـ وهي كثيرة قد يقع فيها العالم ـ والجهل بسوء الخاتمة التي تنتظر المبتدع.

□□□□□

(٨٩) آل عمران: ١١٠.

(٩٠) انظر: «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويماً»: المؤلف، (ص ١٢٨ ـ ١٣٢)، الطبعة الأولى، «القول المبين في جماعة المسلمين»: المؤلف، الفصل الثالث.

* الفصل السابع :

أسباب الابتداع

١ ـ **الجهل بالسنة المطهرة وعلم مصطلح الحديث**، بحيث لا يميزون بين الصحيح والضعيف، والسليم والسقيم؛ فتكثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ مثل:

بدعة وحدة الوجود تتوكأ على الحديث الذي لا أصل له:

«ما وسعتني سمائي ولا أرضي، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن».

وبدعة النور المحمدي تقف على الحديث الموضوع المصنوع:

«أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر».

وبدعة خَلْقِ المخلوقات من أجل محمد ﷺ تعتمد على حديث الكذب:

«لولاك لولاك ما خلقت الأفلاك».

وخفي على واضعه الجاهل أن محمداً ﷺ لولا الخلق ما بُعث، قال تعالى:

﴿وما أَرْسَلْناكَ إلا رَحْمَةً للعالَمينَ﴾(٩١).

٢ ـ اتخاذ الناس رؤوساً جهالاً يقومون بالفتوى والتعليم، ويقولون في دين الله بغير علم، حيث تكثر الاستحسانات التي قوامها ميل الأهواء والآراء.

قال ﷺ:

«إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً من العباد، ولكن يقبض العلم بقبضِ العلمـاء، حتى إذ لم يُبْقِ عالمـاً؛ اتَّخذ الناس رؤوساً جهالاً، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»(٩٢).

وهٰذا من أشراط الساعة.

قال ﷺ:

«إن من أشراط الساعة أن يُلْتَمَسَ العلم عند الأصاغر»(٩٣).

قال ابن المبارك رحمه الله:

---

(٩١) الأنبياء: ١٠٧.

(٩٢) أخرجه البخاري (١ / ١٩٤ و١٣ / ٢٨٢ ـ فتح)، ومسلم (١٦ / ٢٢٣ ـ ٢٢٥ ـ نووي) من حديث عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما.

(٩٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦١)، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٢)، وغيرهما.

أخبرنا ابن لهيعة قال: حدثني بكر بن سوادة عن أبي أمية الجمحي، وذكره مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد صحيح؛ لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا روى عنه العبادلة، وابن ' اك أحدهم، وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» لشيخنا ـ حفظه الله ـ (٦٩٥).

الأصاغر: أهل البدع[٩٤].

٣ ـ عادات وخرافات لا يدل عليها شرع، ولا يقرها عقل؛ مثل: المآتم، وبدعة الزار، قال الشاعر:

ثلاثةٌ تَشْقى بهِنَّ الدَّارُ
العُرْسُ والمأْتَمُ ثُمَّ الزَّارُ

٤ ـ التقليد واعتقاد العصمة في الأئمة المجتهدين، أو إعطاء الشيوخ قداسة تقارب منازل الأنبياء[٩٥].

٥ ـ اتباع المتشابه من الآيات والأحاديث؛ قال تعالى:

﴿فأمَّا الذينَ في قُلوبِهِم زَيْغٌ فيَتَّبِعونَ ما تَشابَهَ منهُ ابْتِغاءَ الفِتْنَةِ وابْتِغاءَ تأْويلِهِ﴾[٩٦].

□□□□□

---

(٩٤) انظر: «الزهد»: عبدالله بن المبارك، (ص ٢١ و ٢٨١)، دار الكتب العلمية.

(٩٥) انظر: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟»: المعصومي، تحقيق المؤلف.

(٩٦) آل عمران: ٧.

الفصل الثامن:

خطورة البدع

وحسبك دليلاً على خطورة البدع نهاية السوء التي يؤول إليها المبتدع دنيا وآخرة.

١ ـ عمله مردود.

قال ﷺ:

«من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ»(٩٧).

وخاصة أولئك الذين يحسنون البدع.

قال تعالى:

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بالأخْسَرينَ أَعمالاً . الذينَ ضَلَّ سعْيُهُم فيَ الحَياةِ الدُّنيا وهُم يَحْسَبونَ أَنَّهُم يُحْسِنونَ صُنْعاً﴾(٩٨).

٢ ـ التوبة عنه محجوبة ما دام مصراً على معصيته، وما برح مقيماً

---

(٩٧) مضى برقم (١٩).

(٩٨) الكهف: ١٠٣ ـ ١٠٤.

على بدعته، لذلك يُخْشى عليه سوء الخاتمة.

قال ﷺ:

«إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة»(٩٩).

٣ ـ لا يرد الحوض، ولا يحظى بشفاعة النبي ﷺ.

قال ﷺ:

«أنا فرطكم على الحوض، ليرفعن رجال منكم، حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني، فأقول: أي رب! أصحابي. فيقول: لا تدري ما أحدثوا بعدك»(١٠٠).

وفي رواية:

«إنك لا تدري ما بدلوا بعدك. فأقول: سحقاً سحقاً لمن بدَّل بعدي»(١٠١).

ولا حجة في الحديث للرافضة الذين كفَّروا أصحاب النبي ﷺ؛ إلا علياً، وأبا ذر، والمقداد، وسلمان، وعمار بن ياسر، وحذيفة(١٠٢).

٤ ـ عليه إثم من عمل ببدعته إلى يوم القيامة.

---

(٩٩) حسن؛ كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» لشيخنا (١٦٢٠).

(١٠٠) أخرجه البخاري (١٣ / ٣ ـ الفتح).

(١٠١) البخاري (١٣ / ٤ ـ الفتح).

(١٠٢) انظر: «تأويل مختلف الحديث»: ابن قتيبة، (ص ١٥٨).

قال تعالى :

﴿لِيَحْمِلوا أَوْزَارَهُم كامِلَةً يومَ القِيامَةِ ومِن أَوْزارِ الذينَ يُضِلُّونَهُم بغيرِ علمٍ﴾[١٠٣].

وقال ﷺ :

«. . . ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة ؛ كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[١٠٤].

وما ذٰلك إلا لكونه سنَّ سنة سوء، وجعلها طريقاً مسلوكة، فليتق الله امرؤ، وليعلم أن البدع لا تزداد على طول الزمان إلا مضياً واشتهاراً وانتشاراً، وعلى وزان ذٰلك يكون إثم المبتدع لها.

وأيضاً، فإن البدع يلزمها إماتة سنن تقابلها، فعلى المبتدع إثم ذٰلك أيضاً، فهو إثم مضاعف، زائد على إثم الابتداع، وليعتبر ببدعة الخوارج، فإن الرسول ﷺ عرَّفهم لنا بأنهم :

«يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

وإنما سببه الابتداع، وهو الذي دلَّ عليه قوله ﷺ :

«يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قتل عاد»[١٠٥].

---

(١٠٣) النحل : ٢٥.

(١٠٤) مضى برقم (٤٥).

(١٠٥) مضى برقم (٥٨).

٥ ـ صاحب كل بدعة ملعون.

قال ﷺ:

«من أحدث فيها، أو آوى محدثاً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»(١٠٦).

٦ ـ صاحب كل بدعة لا يزداد من الله إلا بعداً.

ويشهد لهٰذا ما أشار إليه حديث الخوارج:

«... تحقِرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»(١٠٧).

فبين اجتهادهم في بدعتهم، ثم بيَّن آخراً بعدهم من الله تعالى.

٧ ـ عدم قبول شهادة المبتدع الداعية.

من كان داعية إلى بدعة، فإنه يستحق العقوبة في الدنيا؛ صوناً لحمى الشريعة المنيعة، ودفعاً لضرره عن الناس، وأقل عقوبته: أن يهجر، فلا يكون له مرتبة في الدين، ولا يؤخذ عنه العلم، ولا يُستَفْتى، ولا تُقبل شهادته؛ لذٰلك اتفق العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين أن المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق، وأما الذي لا يكفر بها؛ فاختلفوا، إلا أنهم ردُّوا رواية من يستحل الكذب في نصرة مذهبه، ولأهل مذهبه. حكي ذٰلك عن الشافعي رحمه الله، حيث قال:

---

(١٠٦) مضى برقم (٥٩).

(١٠٧) مضى برقم (٥٨)، واعلم ـ رحمك الله ـ أن أحاديث الخوارج متواترة.

أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية[١٠٨].

لكونهم يستحلون شهادة الزُّور لنصرة موافقيهم[١٠٩].

ومن العلماء من قال: تقبل إن لم يكن داعياً إليها، وترد إن كان داعياً إليها.

قال النووي رحمه الله:

وهو القول الأمثل، والأعدل الصحيح، ولهٰذا لم يخرِّج أهل الصحيح لمن كان داعية، لكن رووا هم وسائر أهل العلم عن كثير ممن يرى في الباطن رأي القدرية والمرجئة والشيعة والخوارج[١١٠].

□□□□□

---

(١٠٨) انظر: «مقالات الإسلاميين»: أبو الحسن الأشعري، (١ / ٧٥)، «الملل والنحل»: الشهرستاني، (١ / ١٧٩). «الفرق بين الفرق»: البغدادي، (ص ٢٤٧).

(١٠٩) هٰذه حال كثير من الجماعات الإسلامية، وقد بلوناه عليهم تحت شعار «مصلحة الدعوة»!!

(١١٠) انظر: «شرح صحيح مسلم»: النووي، (١ / ٦٠). دار إحياء التراث العربي، «الإيمان»: ابن تيمية، (ص ٣٦٩)، المكتب الإسلامي.

* الفصل التاسع :

وجوب مفارقة أهل البدع وهجرهم

اعلم يا مسلم يا عبدالله، أنه يجب عليك بعدما تبيَّنتَ أمر البدعة، وأنها أظلم من المعاصي، وبريد الكفر، أن تفارق مبتدعيها، منكراً عليهم، وتهجرهم؛ مبغضاً لهم، ولا تكوننَّ منهم؛ لقوله تعالى :

﴿ولا تَكونوا كالذينَ تَفَرَّقوا واخْتَلفوا مِن بعدِ ما جاءَهُمُ البَيِّناتُ﴾(١١١).

وقوله جلّ ثناؤه :

﴿إنَّ الذينَ فَرَّقوا دينَهُم وكانوا شِيَعاً لستَ منهُم في شيءٍ﴾(١١٢).

قال الشاطبي رحمه الله :

وأيضاً، فإن فرقة النجاة ـ وهم أهل السنة ـ مأمورون بعداوة أهل البدع، والتشريد بهم، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم بالقتل فما دونه،

---

(١١١) آل عمران: ١٠٥.

(١١٢) الأنعام: ١٥٩.

وقد حذَّر العلماء من مصاحبتهم ومجالستهم حسبما تقدم[١١٣]، وذلك مظنة إلقاء العداوة والبغضاء، لكن الدرك فيها على من نسب في الخروج عن الجماعة، بما أحدثه من اتباع غير سبيل المؤمنين، لا على التعادي مطلقاً، كيف ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بموالاتنا والرجوع إلى الجماعة؟![١١٤].

قال الذهبي:

«أكثر أئمة السلف على هٰذا التحذير، يرون أن القلوب ضعيفة، والشُّبَه خطَّافة»[١١٥].

قلت: صدقا ـ رحمهما الله ـ ونصحا وبرًّا، وهٰكذا العلماء الربانيون، فإن الرائد لا يكذب أهله.

□□□□□

---

(١١٣) انظر: «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويماً»: المؤلف، (ص ٤٠ ـ ٤١).

(١١٤) انظر: «الاعتصام»: الشاطبي، (١ / ١٢٠).

(١١٥) انظر: «سير أعلام النبلاء»: الذهبي، (٧ / ٢٦١)، مؤسسة الرسالة.

الفهارس

- فهرس الأحاديث.
- فهرس الآثار.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس المواضيع والفوائد.

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة
اتقوا الله وعليكم بالسمع والطاعة	١٩
أجل، نهانا أن نستقبل القبلة	١٥
إذا اجتهد الحاكم	٧٠
إذا حدَّثتكم حديثاً	١٥
إذا عطس أحدكم؛ فليحمد الله	٣٣
أعطيت خمساً لم يعطَهُنَّ أحد من الأنبياء	٤٧
أما إن أعلمكم بالله	٣٥
أنا فرطكم على الحوض	٨٤
أنتم أصحابي	٥٢
إن الإسلام بدأ غريباً	٥١
إن الله احتجز التوبة	٦٩و٨٤
إن الله لا يقبض العلم	٧٨
إن من أشراط الساعة	٧٨
إنك لا تدري ما بدلوا بعدك	٨١
إنهن مستنطقات	٢٩

إني تركتكم على مثل البيضاء ١٤
أول ما خلق الله نور نبيك ٧٧
حديث الخوارج ٨٤و٨٣و٥٤
حديث الفرق ٦٨
رضيتُ لأمَّتي ما رضي لها ابن أم عبد ٣١
صلى رسول الله ﷺ ثمان ركعات وأوتر ٤٠
طوبى للغرباء؛ أناس صالحون ٥٢
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ٧٣
كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ٧١
كل بدعة ضلالة ٦٩
كيف أصنع بما أبدع علي منها ١٠
لكل عمل شرة ٢٠
لولاك لولاك ما خلقت الأفلاك ٧٧
ما تركتُ شيئاً مما أمركم الله به ١٤
ما رآه المسلمون حسناً ٣٧
ما وسعتني سمائي ولا أرضي ٧٧
من أحدث في أمرنا ٨١و٢١
من أحدث فيها أو آوى محدثاً ٨٤و٥٤
من سن في الإسلام سنة حسنة ٤٣
من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ٢١
من قال: لا إله إلا الله ٧٢
من يهده الله؛ فلا مضلَّ له ٢٠
وددتُ أنّا قد رأينا إخواننا ٥٢
لا تلعنهُ؛ فإنه يحب الله ورسوله ٥٣

فهرس الآثار

الأثر	الراوي	الصفحة
اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا	عبدالله بن مسعود	٢٤
اتَّبعوا ولا تبتدعوا	عبدالله بن مسعود	٢٣
الأصاغر أهل البدع	عبدالله بن المبارك	٧٩
البدعة بدعتان	الشافعي	٦٤
الجماعة ما وافق الحق	عبدالله بن مسعود	٥٠-٥١
جمع القرآن	زيد بن ثابت	٥٥-٥٧
كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة	عبدالله بن عمر	٢٤
ما ابتدع قوم بدعة في دينهم	حسان بن عطية	٣٠
المحدثات من الأمور ضربان	الشافعي	٦٣-٦٤
نسخ القرآن	أنس بن مالك	٥٧
نعمت البدعة هٰذه	عمر بن الخطاب	٣٩
وكم من مريد للخير لن يصيبه	عبدالله بن مسعود	٢٦-٢٩
ولو تركتم سنة نبيكم ؛ لضللتُم	عبدالله بن مسعود	٣١
لا ، ولكن يعذبك على خلاف السنة	سعيد بن المسيب	٣٤

ثبت المراجع والمصادر

- «الأجوبة النافعة»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «الأسماء والصفات»: البيهقي، مطبعة السعادة.
- «الاعتصام»: الشاطبي، دار المعرفة.
- «إعلام الموقعين»: ابن القيم، دار الجيل.
- «إغاثة اللهفان»: ابن القيم، دار المعرفة.
- «اقتضاء الصراط المستقيم»: ابن تيمية، دار المعرفة.
- «الأم»: الشافعي، دار المعرفة.
- «الأنساب»: السمعاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن.
- «الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاعتكاف»: أبو بكر الجزائري، طبع السعودية.
- «الإيمان»: ابن تيمية، المكتب الإسلامي.
- «البدع والنهي عنها»: ابن وضاح.
- «تاريخ بغداد»: الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية.
- «تاريخ دمشق»: ابن عساكر، مخطوط.
- «التاريخ الكبير»: البخاري، دار الفكر.

- «تاريخ واسط»: بحشل، عالم الكتب.
- «تأويل مختلف الحديث»: ابن قتيبة، دار الكتاب العربي.
- «تخريج الأصول على الفروع»: الزنجاني، مؤسسة الرسالة.
- «تهذيب التهذيب»: ابن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن.
- «تهذيب الكمال»: المزي، مؤسسة الرسالة.
- «الثقات»: ابن حبان، دار الفكر.
- «الجامع الصحيح»: البخاري، طبع صبيح.
- «جامع العلوم والحكم»: ابن رجب الحنبلي، دار المعرفة.
- «الجرح والتعديل»: ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية.
- «حلية الأولياء»: أبو نعيم الأصفهاني، مطبعة السعادة.
- «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب»: المؤلف، تحت الطبع.
- «الرد على التعقب الحثيث»: الألباني.
- «الرسالة»: الشافعي، شرح وتحقيق أحمد محمد شاكر.
- «الزهد»: عبدالله بن المبارك، دار الكتب العلمية.
- «الزهد»: وكيع بن الجراح، مكتبة الدار.
- «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «السنن»: الدارمي، دار الفكر.
- «السنن»: سليمان بن الأشعث أبو داود، دار الفكر.
- «السنن»: ابن ماجه، دار إحياء التراث العربي.
- «السنن»: الترمذي، دار إحياء التراث العربي.
- «السنن الكبرى»: البيهقي، دار الفكر.

- «السنة»: ابن نصر المروزي، طبع الرياض.
- «سير أعلام النبلاء»: الذهبي، مؤسسة الرسالة.
- «شرح السنة»: البغوي، المكتب الإسلامي.
- «شرح صحيح مسلم»: النووي، دار إحياء التراث العربي.
- «الصحيح»: ابن حبان، دار المعارف.
- «الصحيح»: مسلم بن الحجاج، صبح صبيح.
- «صفة صوم النبي»: المؤلف بالاشتراك مع علي حسن عبدالحميد، المكتبة الإسلامية.
- «صلاة التراويح»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «طبقات الحنابلة»: محمد بن يعلى، دار المعرفة.
- «طوبى للغرباء»: المؤلف، مخطوط.
- «العلم»: لأبي خيثمة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الأرقم، الكويت.
- «فتح الباري»: ابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية.
- «الفرق بين الفرق»: البغدادي، دار المعرفة.
- «الفقيه والمتفقه»: البغدادي، دار الكتب العلمية.
- «القاموس المحيط»: الفيروزآبادي، المؤسسة العربية للطباعة والنشر.
- «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»: ابن عبدالسلام، دار الكتب العلمية.
- «القول المبين في جماعة المسلمين»: المؤلف، تحت الطبع.
- «الكاشف»: الذهبي، دار الكتب العلمية.
- «الكامل في الضعفاء»: ابن عدي، دار الفكر.
- «كشف الخفاء»: العجلوني، مؤسسة الرسالة.
- «الكواكب النيرات»: ابن الكيال، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي.

- «لسان العرب»: ابن منظور، دار صادر.
- «مجمع الزوائد»: الهيثمي، دار الكتاب العربي.
- «مجموع الفتاوى»: ابن تيمية، طبع السعودية.
- «مدارج السالكين»: ابن القيم، دار الكتاب العربي.
- «المدخل إلى السنن»: البيهقي، دار الخلفاء، الكويت.
- «المستدرك»: الحاكم، طبع الهند.
- «المسند»: أحمد بن حنبل، دار الفكر.
- «المسند»: الطيالسي، طبع دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن.
- «مشكاة المصابيح»، التبريزي، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي.
- «المعجم الصغير»: الطبراني، دار الكتب العلمية.
- «المعجم الكبير»: الطبراني، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي.
- «المقاصد الحسنة»: السخاوي، دار الكتاب العربي.
- «مقالات الإسلاميين»: أبو الحسن الأشعري.
- «الملل والنحل»: الشهرستاني، دار المعرفة.
- «مناقب الشافعي»: البيهقي، تحقيق: سيد أحمد صقر.
- «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويم»: المؤلف، المكتبة الإسلامية.
- «المورد في عمل المولد»: الفاكهي، مكتبة المعارف.
- «موضح أوهام الجمع والتفريق»: البغدادي، دار الكتب العلمية.
- «نصح الأمة في حديث افتراق هٰذه الأمة»: المؤلف، دار الأضحى.
- «النهاية في غريب الحديث والأثر»: ابن الأثير، المكتبة الإسلامية.
- «هل المسلم ملزم باتباع مذهب»: المعصومي، تحقيق المؤلف.

□□□□□

فهرس المواضيع والفوائد

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الطبعة الثالثة.
٧	مقدمة الطبعة الأولى.
٩	**الفصل الأول: تعريف البدعة.**
١٣	**الفصل الثاني: من استحسن؛ فقد شرَّع.**
١٣	تفنيد تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة.
١٣	الإسلام دين كامل.
١٣-١٤	الرسول ﷺ بلغ الرسالة.
١٤-١٥	اعتراف يهود بكمال الإسلام.
١٥-١٦	التشريع حق لرب العالمين.
١٦	المبتدع يستدرك على الشريعة.
١٧	الأصل الذي بنى عليه المبتدع تقسيمه الفاسد.
١٩	**الفصل الثالث: كل بدعة ضلالة.**
١٩-٢٠	تخريج حديث العرباض بن سارية في البدع.
٢٠	تخريج حديث جابر بن عبدالله في خطبة رسول الله.

٢٠ تخريج حديث: «لكل عمل شِرَّة».
٢١ حديث عائشة في رد البدعة.
٢١ قاعدة كلية في بيان أن كل بدعة ضلالة.
٢١-٢٢ شروط قبول العمل.
٢٢ شرح حديث عائشة في رد البدعة.
٢٢ تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة بدعة ضلالة.
٢٣ **الفصل الرابع: كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة.**
٢٣ اتفاق الصحابة والتابعين على ذم البدع.
٢٣-٢٤ تخريج قول ابن مسعود: «اتبعوا ولا تبتدعوا»، وبيان أنه صحيح لطرقه.
٢٤ تخريج قول ابن عمر: «كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة».
٢٤-٢٩ بحث حديثي ماتع نفيس حول قصة عبدالله بن مسعود مع الحلق في مسجد الكوفة، وإنكاره عليهم التسبيح بالحصى، وبيان صحته، والرد على من ضعفه، أو وهم فيه.
٢٩ فوائد هٰذا الأثر.
٢٩ أ ـ الذي شرع الغاية لم ينس الوسيلة.
٣٠ ب ـ البدعة الإضافية ضلالة.
٣٠ ت ـ لا يعبد الله إلا بما شرع.
٣٠ ث ـ البدعة تميت السنة.
٣٠ ج ـ البدعة سبب الهلاك.
٣١ احتجاج عبدالله بن مسعود بإجماع الصحابة على ذم البدع.
٣١ ح ـ البدعة بريد الكفر.
٣١ خ ـ البدعة تفتح باب الخلاف.
٣٢ د ـ التقليل من شأن البدع يقود للفسوق والعصيان.
٣٢ كلمة نفيسة للبربهاري ـ رحمه الله.

٣٢ ذ ـ الأعمال الصالحة بالنيات الصالحة.
٣٣ ر ـ زيادة الخير ليست خيراً.
٣٣ إنكار عبدالله بن عمر على من زاد الصلاة على رسول الله ﷺ عند العطاس، وتخريج هٰذا الأثر، وبيان صحته، واستدراك على الحاكم، وبيان وهم وقع في الإسناد.
٣٤ جواب قاطع لسعيد بن المسيب في الرد على المبتدعة.
٣٤ **فوائد:**
٣٤ أ ـ رد الصحابة على من خالف السنة.
٣٤ ب ـ البدعة التركية ضلالة.
٣٦ إنكار مالك على من أراد الإحرام من عند القبر.
٣٧ **الفصل الخامس: الرد على محسني البدع.**
٣٧ـ٣٩ **أولاً: ما رآه المسلمون حسناً**: وبيان أنه لا يصح مرفوعاً، وإنما هو من قول عبدالله بن مسعود، وبيان مراده.
٣٩ـ٤٢ **ثانياً: نعمت البدعة هٰذه**: وبيان أن معناه البدعة اللغوية لا الشرعية، وتحقيق أن صلاة التراويح سنة، وأن عمر أحيا السنة إحدى عشرة ركعة.
٤٢ـ٤٥ **ثالثاً: من سن في الإسلام سنة حسنة**: وبيان مناسبته، وتحقيق معناه.
٤٦ـ٤٩ **رابعاً: قوله تعالى: ﴿ورهبانيةً ابتَدعوها﴾**: بيان معناها الحق، وتحقيق أن شرع ما قبلنا ليس شرعاً لنا.
٤٩ـ٥٢ **خامساً: العرف.**
٥٢ـ٥٥ **سادساً: الأمور المنهي عنها بخصوصها**: والتفريق بينها وبين البدع من وجوه، وبيان أن البدع شر من المعاصي.
٥٥ـ٦١ **سابعاً: جمع القرآن وكتابته في المصحف.**
٦١ـ٦٣ **ثامناً: تقسيم البدع إلى الأحكام الخمسة.**

٦٣-٦٤ **تاسعاً: قول الشافعي في البدع**: تخريج الآثار الواردة عنه، وبيان ضعفها.
٦٤ تحقيق أن مذهب الشافعي اعتبار قول الصاحب الذي ليس له مخالف.
٦٥ الشافعي يرد الاستحسان.
٦٥ ضرورة معرفة مصطلحات العلماء.
٦٦ ابن رجب الحنبلي يبين مراد الشافعي.
٦٦ **عاشراً: التفريق بين المجتهد المخطىء والمبتدع:**
٦٦ ١ ـ من حيث الأصل.
٦٩ ٢ ـ من حيث الوصف.
٦٩-٧٠ ٣ ـ من حيث النتيجة.

٧١-٧٥ **الفصل السادس: وجوب معرفة البدع.**

٧٧ **الفصل السابع: أسباب الابتداع.**

٧٧ ١ ـ الجهل بالسنة المطهرة.
٧٨ ٢ ـ اتخاذ الناس رؤوساً جهالاً.
٧٩ ٣ ـ عادات وخرافات.
٧٩ ٤ ـ التقليد.
٧٩ ٥ ـ اتباع المتشابه.

٨١ **الفصل الثامن: خطورة البدع.**

٨١ ١ ـ عمله مردود.
٨١ ٢ ـ التوبة عنه محجوبة.
٨٢ ٣ ـ لا يرد الحوض.
٨٢-٨٣ ٤ ـ عليه إثم من عمل ببدعته.
٨٤ ٥ ـ صاحب كل بدعة ملعون.

٨٤ ٦ ـ صاحب كل بدعة لا يزداد من الله إلا بعداً.
٨٤ـ٨٥ ٧ ـ عدم قبول شهادة المبتدع الداعية.
٨٧ـ٨٨ **الفصل التاسع: وجوب مفارقة أهل البدع.**
٨٩ **الفهارس**
٩١ فهرس الأحاديث المرفوعة.
٩٣ فهرس الآثار.
٩٥ ثبت المراجع والمصادر.
٩٩ فهرس المواضيع والفوائد.

□□□□□

التنضيد والمونتاج
مكتبة الحسن للنشر والتوزيع
عمان ـ هاتف (٦٤٨٩٧٥) ـ ص.ب (١٨٢٧٤٢)

صدر للمؤلف

١ ـ «البدعة وأثرها السَّيِّىء في الأمة»، طبعة جديدة منقحة ومزيدة.

٢ ـ «الغربة والغرباء».

٣ ـ «مجمع البحرين في تخريج أحاديث الوحيين».

سيصدر قريباً

١ ـ «صحيح الأذكار النووية».

٢ ـ «ضعيف الأذكار النووية».

٣ ـ «مطلع البدرين فيمن يؤتى أجره مرتين».

٤ ـ «النميمة؛ ذمها، وأثرها السَّيِّىء في الأمَّة».